الأمم المتحدة

A/C.1/67/PV.16

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السابعة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٦**

الاثنين ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بيركايا ..... (إندونيسيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

بنود جدول الأعمال من ٨٦ إلى ١٠٢ (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض كل مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع جداول الأعمال المتعلقة بتزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا لبرنامج العمل والجدول الزمني، نبدأ هذا الصباح مع حلقة نقاش تتناول مجموعة آلية نزع السلاح. وإنه لمن دواعي سروري أن أرحب بالمشاركين في حلقة نقاش اليوم: السيد هلموت هوفمان، رئيس مؤتمر نزع السلاح، والسيد إنريكي رومان موري، رئيس هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة؛ والسيد باليهاكارا، رئيس المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح التابع للأمين العام؛ والسيدة تيريزا هيتشتر، مديرة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

وأود أن أناشد جميع المحاورين تحديد مدة كلماتهم بسبع دقائق. والآن أدعو رئيس مؤتمر نزع السلاح، السفير هوفمان، إلى مخاطبة اللجنة.

السيد هوفمان (مؤتمر نزع السلاح) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، والمكتب والممثلة السامية أنجيلا كين على دعوتي بصفتي رئيسا لمؤتمر نزع السلاح للمشاركة في حلقة النقاش وتشاطر بعض الأفكار مع أعضاء اللجنة الأولى بشأن الحالة العامة لمؤتمر نزع السلاح.

وتولت ألمانيا رئاسة مؤتمر نزع السلاح في آب/أغسطس الماضي عقب الاكوادور، ومصر، وإثيوبيا، وفنلندا وفرنسا. وكنا نعرف معا باسم ”الرؤساء الستة“، وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني لجميع زملائي على التعاون الممتاز الذي حظينا به في مجموعة الرؤساء الستة. وإذ كنت آخر الرؤساء الستة، كان من واجبي الأساسي التأكد من اعتماد التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح بتوافق الآراء، كما يقتضي النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح، وكذلك قيادة مشاورات

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

غير رسمية بشأن مشروع القرار المتعلق بتقرير مؤتمر نزع السلاح.

وسمعنا، قبل بضعة أيام، تعليقات وثيقة الصلة من الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، السيد قاسم – جومارت توكاييف، عن حالة مؤتمر نزع السلاح. وأحث الوفود على دراسة ملاحظاته بعناية فائقة.

وفي بياني الافتتاحي بصفتي رئيسا في ٢١ آب/أغسطس، قلت إنني، بالنظر إلى الإنجازات السابقة للمؤتمر، اعتبر تولي منصب الرئيس شرفا لي، لكنني أضفت أنني سأشعر بمزيد من الشرف إذا استخدم مؤتمر نزع السلاح بفاعلية الإمكانات التي يمتلكها بالتأكيد للوفاء بولايته الخاصة، ألا وهي التفاوض بشأن صكوك قانونية جديدة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

وتلخص تلك الجملة المشكلة كلها. ويمكن أن يضطلع مؤتمر نزع السلاح بالفعل بدور مفيد للغاية، لكنه للأسف لم يتمكن من القيام بذلك لأكثر من عقد. لا أعرف أي شخص في مجالنا لا يشاركنا الشعور بالإحباط وخيبة الأمل إزاء هذه الحالة. لقد جرى التعبير عن مشاعر الإحباط في كل بيان تقريبا في مؤتمر نزع السلاح، بما في ذلك في بيانات رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، والأمين العام للأمم المتحدة، وكبار الشخصيات الزائرة، تماما كما عبرت عنها العديد من الوفود خلال هذه الدورة للجنة الأولى.

وهذا لا يستبعد خلافات في – دعنا نقول – المزاج. ففي حين يرى العديد أن الجمود في مؤتمر نزع السلاح غير مقبول تماما – بدأ البعض حتى التشكيك في مبرر وجود هذا المحفل اذا استمر الجمود – وقدم آخرون المشورة بالصبر وانتظار ظروف عامة مواتية بقدر أكبر. هذه هي الحالة العامة التي لا تزال تشكل الخلفية لأعمالنا في مؤتمر نزع السلاح.

ولا يزال الواجب الأول لأعضاء مؤتمر نزع السلاح هو السعي إلى الاتفاق على برنامج العمل وتنفيذه، لأنه بدون ذلك لن يتمكن مؤتمر نزع السلاح ببساطة من الشروع في أعماله الموضوعية الفعلية للتفاوض بشأن صكوك جديدة. وكما حدث في العامين السابقين، استرشدت جميع مساعي الدول الأعضاء والرؤساء المتعاقبين في هذا الصدد برنامج العمل الذي اعتمد بتوافق الآراء في أيار/مايو ٢٠٠٩ تحت رئاسة الجزائر الفعالة في ذلك الوقت، الوارد في الوثيقة التي يشار إليها في أحيان كثيرة CD/1864. ومن دواعي الأسف، كما اتضح فيما بعد، لم يتسن قط تنفيذ برنامج العمل هذا.

وفي عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ التاليين، نوقشت أفكار ومفاهيم مختلفة، ولكن بشكل غير رسمي فحسب، للتغلب على حالة الجمود التي طال أمدها، ولكن دون جدوى. فعاد الرؤساء المتعاقبون بانتظام بالأخبار السيئة أنهم لم يتمكنوا من رؤية أي توافق في الآراء، تاركين في كثير من الأحيان للدول الأعضاء التخمين من على وجه التحديد كان لديه أي مشكلة.

وكان عام ٢٠١٢ مختلفا في هذا الصدد لأن في هذا العام قامت رئاسة مصر بمحاولة جدية أخرى للتوصل إلى اتفاق بشأن برنامج العمل. فمضى الرئيس إلى آخر الطريق، لكونه قدم في الواقع مشروع برنامج العمل لاعتماده: مشروع المقرر الوارد في الوثيقة CD/1933/Rev.1 ١٤ آذار/مارس. ومع ذلك، قدم اعتراض، ونتيجة لذلك لم ينجح مؤتمر نزع السلاح مرة أخرى في التوصل إلى توافق في الآراء، وبالتالي لم ينجح في بدء العمل الموضوعي.

ونظرا لهذه الحالة المؤسفة، قدمت رئاسة إثيوبيا جدولا زمنيا لأنشطة أعدت بالتعاون مع الرؤساء الخمسة الآخرين لدورة عام ٢٠١٢، من أجل إجراء مناقشة بشأن جميع البنود المدرجة في جدول الأعمال وكذلك أتاح الجدول فرصة لمناقشة تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح.

وخلافا للسنوات السابقة عندما أجريت مناقشات مماثلة وفقا لجدول زمني كثيف نسبيا، تمخض الجدول الزمني لعام ٢٠١٢ للأنشطة عن جلسة عامة واحدة في الأسبوع، واعتبرتها، على ما يبدو، الوفود كافية تماما في ضوء أن المناقشات المواضيعية التي تحمل هذا الطابع عقدت بالفعل مرات عديدة في الماضي البعيد والقريب.

وكانت هذه هي الحالة العامة التي طرح فيها تقرير مؤتمر نزع السلاح للجمعية العامة (CD/1944) للتفاوض في آب/أغسطس الجاري. ويسرني أن أعلن أنه بعد مناقشات مكثفة ومطولة، اعتمد مؤتمر نزع السلاح تقريرا بتوافق الآراء يصف، في رأيي، حقيقة الحالة في مؤتمر نزع السلاح بشكل أكثر دقة من ذي قبل. وبينما يواصل بحق الإشارة إلى رسائل من شخصيات تحتفل بإنجازات مؤتمر نزع السلاح، فإنه يشير في نفس الوقت إلى التعبير عن قلق من أن المؤتمر لم يعد يرقى إلى مستوى التوقعات في العالم لتحقيق أهداف نزع السلاح. وفي هذا الصدد، يشير التقرير بوضوح شديد إلى الدعوات التي أطلقت لأكثر من عقد من أجل التغلب على حالة الجمود.

وكذلك يشير التقرير إلى أن الرئيس قدم لاعتماد مشروع مقرر بشأن برنامج العمل يرد في الوثيقة CD/1933/Rev.1. وكذلك يشير إلى الاقتراحات والمقترحات الأخرى ذات الصلة، وينص على أنه، على الرغم من هذه الجهود، لم ينجح المؤتمر في التوصل إلى توافق في الآراء.

وثمة آراء مختلفة فيما بين الدول الأعضاء في المؤتمر بشأن أسباب عدم تمكن مؤتمر نزع السلاح لفترة طويلة من بدء الأعمال الفعلية – ويقع التناقض الأساسي بين أولئك الذين يعتقدون أن انعدام الإرادة السياسية هو المسؤول، بينما يرى آخرون أن المشكلة تكمن في النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح، وعلى الأخص في قاعدة توافق الآراء، أو على الأقل في الطريقة الصارمة للغاية التي يجري من خلالها تطبيق قاعدة توافق الآراء في مؤتمر نزع السلاح.

وأود أن أقول شخصيا، إنني أجد هذه المقارنة عقيمة نوعا ما لأن كلا التصريحين صحيح بمعنى معين. إذ لو توافرت الإرادة السياسية دائما، لتمكن المجتمع الدولي من حل جميع المشاكل في العالم منذ فترة طويلة، وبالطبع من الصعب كذلك إنكار صعوبة إنجاز أي شيء حينما يمكن للجميع ممن حول الطاولة عرقلة حتى الشروع في العمل بشأن مشكلة معينة.

ما الذي ستحققه الدورة المقبلة لمؤتمر نزع السلاح، أي بمعنى، هل سيعتمد المؤتمر أخيرا برنامج عمل في عام ٢٠١٣ وينفذه – ليس بوسعي أن أعرف، بالطبع، لأنني لست نبيا. ولكن في ضوء تجربة العامين اللذين شاركت خلالهما في أعمال المؤتمر، أخشى أنني مضطر للقول إن من الصعب لحد ما أن نكون متفائلين في هذه المرحلة.

ومع ذلك، وفي ضوء المهام الهامة التي تنتظرنا في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، ما زلت آمل أن تنظر الدول إلى مؤتمر نزع السلاح أيضا بروح اقتباس شهير، سأسمح لنفسي بإعادة صياغته لخدمة أهدافنا. ”لا تسأل ما الذي يمكن أن يفعله مؤتمر نزع السلاح من أجل بلدك؛ وليكن سؤالك ما الذي يمكن أن يفعله بلدك من أجل مؤتمر نزع السلاح“، لأننا نتحمل جميعا في نهاية المطاف مسؤولية مشتركة عن ضمان أن تعمل مؤسساتنا حتى تتمكن من تحقيق نتائج بالفعل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لرئيس هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة.

السيد رومان – موري (هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة) (تكلم بالإسبانية): إنه حقا لشرف لي أن أخاطب اللجنة الأولى لتقديم تقرير عن عمل هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة بصفتي رئيس الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢.

وإنه لشرف أكبر أن أكون هنا في ظل قيادتكم، سيدي، وفي ظل قيادة وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح.

يمثل هذا العام بداية دورة جديدة مدتها ثلاث سنوات من عمل الهيئة، وهي الهيئة التداولية الرئيسية التابعة للمنظمة المكلفة بالنظر في القضايا في ميدان نزع السلاح وتقديم توصيات بشأنها. ولقد كانت فرصة للتفكير المتبصر وتجديد الالتزام بالمساهمة النشطة والبناءة في جدول الأعمال الدولي لنزع السلاح. والتوصيات الصادرة عن الهيئة في الماضي تشهد على أثرها الإيجابي على جدول الأعمال هذا.

ومن أجل وضع الأساس للنجاح النسبي الذي تحقق، أجريت قبل دورة نيسان/أبريل مشاورات غير رسمية مع جميع المجموعات الثنائية والإقليمية والأطراف المعنية بشأن جدول الأعمال الموضوعي للهيئة. واستُكملت المشاورات بمناقشات مكثفة ومفاوضات مضنية خلال الأسبوع الأول من الدورة الموضوعية بغية التوصل إلى توافق في الآراء حول البنود التي تتطلب النظر المتعمق فيها. وفي ثالث أيام العمل، تمكنا بصعوبة من التوصل إلى توافق في الآراء حول العناصر التالية: توصيات لتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية وتدابير عملية لبناء الثقة في مجال الأسلحة التقليدية.

وعلى غرار السنوات السابقة، أُنشئ فريقان عاملان للنظر في بنود جدول الأعمال هذه. غير أن ثراء المناقشات بشأن جدول الأعمال المحتمل في هذا العام أسفر عن اتخاذ الهيئة لقرار بالنظر في مسألتي ''أساليب عمل الهيئة'' و ''عناصر إعلان للعقد الرابع لنزع السلاح'' في اجتماعات غير رسمية. وقد نسق أصدقاء الرئيس في وقت لاحق مفاوضات بشأن التوصيات الممكنة فيما يتعلق بهاتين المسألتين.

وكما يشير التقرير المعروض على اللجنة اليوم، لم تتمكن الهيئة من تقديم توصيات بشأن المسائل التي نظرت فيها. وبينما اقتربت اللجنة من القيام بذلك، فقد كانت حقا فرصة أُهدرت لتقديم توصيات بمقترحات توافقية إلى المنتديات التفاوضية في مجال نزع السلاح لاتخاذ مزيد من الإجراءات من قبل المجتمع الدولي. وكما قلت في البيان الختامي الذي قدمته إلى الهيئة،

> ''أننا نقترب جدا من التوصل إلى قرارات عالمية، هدفها الأول والأخير هو حصرا دعم قضية نبيلة في مصلحة المجتمع الدولي بأسره'' (A/CN.10/PV.328، صفحة ١٧).

وإذا جاز لي، أود أن أوصي هذه الجمعية بإعادة قراءة ذلك البيان الختامي الذي بينت فيه، نظرا لعدم وجود تقرير للرئيس، آرائي بشأن المناقشات الهامة التي جرت في ذلك الوقت.

وهذا يقودني إلى أساليب عمل الهيئة. وقد ذكرت في الماضي أنه حري باللجنة الأولى للجمعية العامة أن تنظر في تعديل الترتيبات الإجرائية لهيئة نزع السلاح. فثلاثة أسابيع متواصلة من الاجتماعات مدة طويلة بعض الشيء. وكما ثبت على مدى أكثر من ١٠ أعوام، فإن ذلك لم يساعدنا على تحقيق نتائج إيجابية. وكما قلت في بياني الختامي، فإن الوقت قد حان ربما للنظر في إجراء إصلاح حقيقي لأساليب وآليات عمل الهيئة ومدة اجتماعاتها الموضوعية. وفي هذا الصدد، يمكن أن نبدأ بعقد دورة موضوعية لمدة أسبوعين في الربيع وأسبوع واحد في الخريف، وهو الوقت الذي تبدأ فيه اللجنة الأولى عملها، من أجل تشجيع النظر بصورة أكثر إثمارا في البنود المدرجة على جدول أعمال الهيئة.

وفي سياق تقرير الهيئة، أود أن أشيد بالجهود الحقيقية لرؤساء الأفرقة العاملة ومكتب الهيئة وأصدقاء الرئيس الذين عملوا بلا كلل لتحقيق نتائج ناجحة. وبفضل جهودهم والدعم الدؤوب من قبل الأمانة العامة، أعتقد أن لدى الهيئة أساسا ممتازا لمواصلة عملها في عام ٢٠١٣. وينبغي ألا نستمر

في إهدار فرص ثمينة لتحقيق العزم المشترك للمجتمع الدولي على العيش في عالم يسوده السلام والأمن.

وأخيرا، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرض رسميا مشروع القرار المعنون ”تقرير هيئة نزع السلاح“ والوارد في الوثيقة A/C.1/67/L.5، بالنيابة عن جميع أعضاء مكتب الدورة الموضوعية للهيئة لعام ٢٠١٢. وسيلاحظ الأعضاء أن المشروع يمثل ببساطة استكمالا للقرار ٦٠/٦٦، فيما يوصي في الفقرة ٧ من المنطوق بمواصلة النظر في البنود الموضوعية في دورة الهيئة لعام ٢٠١٣. وفي الفقرة ٨، تعبر مواعيد دورة عام ٢٠١٣ عن قرار لجنة المؤتمرات في هذا الصدد. وكما حدث بالنسبة للقرارات المماثلة في السنوات السابقة، آمل أن يُعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسفير باليهاكارا.

السيد باليهاكارا (المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح التابع للأمين العام) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، السيدة أنجيلا كين، على إتاحة هذه الفرصة لتمكين رئيس المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح من عرض تقرير المجلس والمشاركة في مناقشة اللجنة الأولى. وفي هذا الصدد، أود أن أسجل تقدير المجلس للعمل المثير للإعجاب والدعم المقدم من الممثل السامي السابق، السفير البرازيلي سيرجيو دوارتي.

ودون قصد المبالغة في وصف الحالة، تجدر الإشارة إلى أن المجلس يقوم بدور متفرد ضمن هياكل الأمم المتحدة لنزع السلاح. فمهمة المجلس، الذي أنشئ في دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح واستمر تطويره بواسطة قرارات لاحقة للجمعية العامة، هي إجراء تحليلات مستقلة وتقديم توصيات إلى الأمين العام بشأن نزع السلاح والمسائل الأمنية ذات الصلة. وبالتالي، فإن المجلس يسعى أساسا إلى تقديم إسهامات غير حكومية في النظام الحكومي الدولي المركب التابع للأمم المتحدة الذي يتعامل مع قضايا تحديد الأسلحة ونزع السلاح والأمن. ويرجع ذلك إلى أن أعضاء المجلس مُطالبون بالعمل فيه بصفتهم الفردية وبصورة فخرية. ومن الجدير بالذكر أيضا أنه بالمقارنة مع القطاع الاجتماعي والاقتصادي للأمم المتحدة، هناك فرص نادرة نسبيا للمشاركة المباشرة للمجتمع المدني في محافل الأمم المتحدة التي تتعامل مع مفاوضات نزع السلاح والأمن على وجه الخصوص. وهذا هو سر تفرد دور المجلس ومركزه.

ويرد سرد لأعمال المجلس خلال هذا العام في تقرير الأمين العام، الوثيقة A/67/203، الذي أعتقد أنه قد صدر ومتاح للأعضاء. واستجابة لطلبكم، سيدي، سأعيد ببساطة صياغة ملاحظاتي وسأكتفي بتسليط الضوء على النقاط البارزة.

غطى عمل المجلس هذا العام ثلاثة مجالات رئيسية هي: مسائل الأسلحة التقليدية وهيكل الأمم المتحدة ذو الصلة ؛ ومسألة تنشيط مؤتمر نزع السلاح، أي مستقبل مؤتمر نزع السلاح وعمله؛ والسبل والوسائل الكفيلة بتحسين أساليب عمل المجلس نفسه. استعرض المجلس أيضا عمل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح وأبدى تعليقه عليه، باعتبار المعهد الهيئة المستقلة لبحوث نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة. قام المجلس بهذا العمل بصفته مجلسا لأمناء المعهد.

تود اللجنة التنويه بأهمية هذا العمل لمداولاتها بشأن نزع السلاح، سواء التقليدي أو النووي، ومسألة آلية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المعروضة على اللجنة في هذه الدورة، لا سيما دور مؤتمر نزع السلاح ومستقبله، باعتباره الهيئة الأولى المتعددة الأطراف الرئيسية المعنية بمفاوضات نزع السلاح.

في سياق الجهود التي يبذلها الأمين العام حالياً لتحقيق إصلاحات داخلية تمس الحاجة إليها، فإن لعمل أعضاء المجلس، لا سيما بحكم كونهم أمناء للمعهد، الكثير من الأهمية سواء في دعم تلك الإصلاحات أو في تشكيلها بما يتسق مع العمل الجوهري للمؤسسات المعنية.

الناتج النهائي لعملية إعادة الهيكلة أو الإصلاح ينبغي أن يكون على نحو يحسّن، ولا يقلص، قدرة المعهد ومقدرته على مواصلة أعماله البحثية وتطويرها، بما يتفق مع الاحتياجات الحالية والمستقبلية للنظام الحكومي الدولي والمجتمع الدولي ويستبقها. عنصر التدريب جانب بارز في عمل المعهد، بطبيعة الحال، لكن بحوث نزع السلاح هي مهمته الأولية، بحسب التكليف الصادر عن الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح. إذن فإن التدريب ليس هو المحدد الرئيسي للوضع الهيلكي للمعهد داخل منظومة الأمم المتحدة بعد إصلاحها، وإنما المحدد الرئيسي هو البحوث. يجب أن يجد المعهد موئله الطبيعي في مجال نزع السلاح والسلام والأمن ضمن البنية المؤسسية للأمم المتحدة.

شملت مداولات المجلس للمرة الأولى العمل فيما بين الدورات الذي يقوم به أعضاؤه طواعية ويتم عن طريق الوسائل الإلكترونية بدون تكاليف تتكبدها الأمم المتحدة.

بشأن مسألة الأسلحة التقليدية والبنية التحتية ذات الصلة للأمم المتحدة – إن جاز لي تسميتها كذلك – شدد المجلس على ضرورة وجود هيكل يتسم بالاتساق وعدم التكرار يقوم على أساس الأهمية المحورية لأدوات الأمم المتحدة الموجودة حالياً. وتحقيقا لهذه الغاية، رأى المجلس أن الأمين العام يستطيع أن يطلب إلى كيان داخلي ملائم أو فريق عامل تقني أن يعد دراسة وتقريراً عن عدد من المجالات التي تشمل، أولا، التداخلات – إن وُجدت – أو التكامل بين الصكوك القائمة ؛ ثانيا، سبل تحسين الاتصالات ؛ ثالثا، السبل الكفيلة بمساعدة الدول في مجال التنفيذ وتقديم التقارير بموجب الصكوك والأطر القائمة ؛ وأخيرا، أوجه العلاقة بين الأمم المتحدة والصكوك الإقليمية وكيف يمكن استخدامها في التعزيز المتبادل.

يجب دعم الأمين العام في جهوده الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة في المجال العسكري فيما بين البلدان من مختلف المناطق، بمساعدة المنظمات الإقليمية، وإلى تعزيز الوعي بالظروف التي يمكن أن تؤدي إلى آثار سلبية لتجارة الأسلحة.

وكما ذكرتم، سيدي الرئيس، وكما ذكر رئيس مؤتمر نزع السلاح قبل فترة وجيزة، فإن المسألة الهامة المتمثلة في تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح حظيت بقدر كبير من وقت المجلس واهتمامه. في ضوء نظر المجلس في السابق في هذه المسألة، والآراء المفيدة في تباينها المقدمة في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن هذا الموضوع، وطلب الأمين العام الحصول على مزيد من المدخلات في السياق الحالي، فقد مال المجلس إلى اعتماد رأي عام فحواه أن إعادة النظر في قاعدة توافق الآراء ليس أمرا مرغوباً فيه ولا حصيفا، طالما أنّ ما يعوق مؤتمر نزع السلاح في معظمه ذو طابع سياسي وليس فقط إجرائيا أو مؤسسيا.

يتفق المجلس، بطبيعة الحال، بكل إخلاص مع الذين يرون أن الجمود الذي طال أمده في مؤتمر نزع السلاح مخيب للأمل ومحبط، كما وصف ذلك رئيس المؤتمر وصفا بليغا في وقت سابق. ومع ذلك، فقد رأى المجلس أن اعتماد نهج عملي ذي مسار مزدوج للحل قد يكون مرغوباً فيه بل قد يكون مجدياً، ذلك بدلا من البحث عن حلول مؤسسية أو إجرائية تؤدي إلى ضمور تلك الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الفريدة على نحو لارجعة فيه. بناء على ذلك، أوصى المجلس بأن يضاعف الأمين العام جهوده لتحقيق اختراق في المأزق المستمر، وأن ينظر في الشروع في عملية تشاور، بدون المساس بمؤتمر نزع السلاح وصلاحياته المؤسسية، مع

جميع الدول المعنية سعيا إلى التوصل إلى توافق بهدف بدء العمل الموضوعي بشأن مفاوضات معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية في إطار برنامج عمل متوازن.

يجوز للأمين العام في هذا الصدد أن ينظر في الطريقة المناسبة المخصصة للوفاء بذلك الغرض، بما في ذلك تعيين مبعوث خاص أو منسق، أو الاستفادة من هذه الشخصيات الرفيعة المستوى لمساعدته في جهوده أو جهودها. في موازاة هذه المشاورات، يجوز للأمين العام أن ينظر في تشجيع الدول الأعضاء في المؤتمر على إنشاء أفرقة من الخبراء العلميين بولاية لاستكشاف المسائل التقنية والعلمية لدعم العمل على إبرام معاهدة في المستقبل.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يواصل الأمين العام جهوده الرامية إلى زيادة الوعي العام وتشجيع مجموعات المجتمع المدني والكيانات الأخرى على تقديم مدخلات بشأن السبل الكفيلة بكسر حالة الجمود، ويجب تشجيع الدول الأعضاء على اتخاذ الخطوات اللازمة لاستعادة مصداقية وشرعية آلية الأمم المتحدة لنزع السلاح.

وافق المجلس، بصفته مجلساً لأمناء المعهد، على تقريره عن أنشطته في الفترة من آب/أغسطس ٢٠١١ إلى تموز/يوليه ٢٠١٢، لتقديمه إلى الجمعية العامة، وكذلك على برنامج العمل المقترح والميزانية المقدرة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

أود أخيرا في هذا السياق أن أشدد على ضرورة أن يتوافر التمويل الكاف والقابل للتنبؤ به من أجل استمرار عمل المعهد. إنْ استمرت سياسة الإعانة الحالية – إن جاز لي أن أسميها كذلك – التي تقصر عن الحد الأدنى المطلوب للإبقاء على الموظفين الأساسي، فإنها يمكن أن تعرض للخطر بقاء ذلك المعهد المهم. ولذلك، كرر المجلس توصيته السابقة بأن يُرفع مستوى الإعانة الأساسية بحيث تمول جميع تكاليف الموظفين تمويلاً تاماً. ذلك أمر لا غنى عنه لتوفير الاستقرار اللازم الذي يمكن المعهد من مواصلة برنامج عمل يحقق الرؤية والمهمة التي أناطتهما به الجمعية العامة. في هذا الصدد، لا بد أن ينظر المجلس والأمين العام بعناية إلى الترتيبات الانتقالية وإلى القيادة المقبلة للمعهد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيدة هيتشتر.

السيدة هيتشتر (معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح) (تكلمت بالإنكليزية): علو مكانتكم الشخصية في أوساط نزع السلاح، سيدي، وموقف إندونيسيا القوي الداعم للمعهد على مدى سنوات عديدة يجعلانني سعيدة سعادة خاصة بأن أراكم تتبوؤون كرسي الرئاسة اليوم.

كما يدرك العديد من أعضاء اللجنة، قد جاء إنشاء المعهد أولاً بناء على اقتراح قدمه االرئيس الفرنسي الأسبق جيسكار ديستان خلال الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح. وافقت الجمعية العامة على ذلك الاقتراح في دورتها الثالثة والثلاثين عام ١٩٧٨، وأسس المعهد بوصفه معهداً مستقلاً للأبحاث عام ١٩٨٠ في إطار ولاية صدرت له من الجمعية العامة. لقد أرست الدورة الاستثنائية الأولي مكونات آلية نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة كما نعرفها الآن، وتلك الآلية هي السبب في أنني أتكلم هنا اليوم إلى جانب زملائي.

للمعهد دور مستقل داخل الأمم المتحدة لتعزيز المشاركة المستنيرة في المفاوضات وجهود نزع السلاح الأخرى من أجل ضمان قدر أكبر من الأمن بالخفض التدريجي لمستوى الأسلحة، لا سيما الأسلحة النووية.

وفي آب/أغسطس، حدد الأمين العام عددا من الإجراءات المحددة التي قد تستطيع الدول والمجتمع المدني من خلالها

الخروج من المأزق. وبرنامج عمل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح مُكَرّس للقيام بذلك على وجه التحديد.

ولمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح تاريخ طويل فيما يتعلق بالعمل صوب نزع السلاح النووي، وبدأ مؤخرا في بحوث عن آثار أي تفجير نووي، سواء كان عرضيا أم لا، على البشرية. وهذا العمل يجسد القلق البالغ الذي تشعر به الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إزاء الآثار البشرية الكارثية لاي استخدام للأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، ركز المعهد بشكل مفهوم على تنفيذ خطة عمل المعاهدة، والشفافية والمساءلة والأمن وإلغاء حالة التأهب في المجال النووي.

وقد أنشيء المعهد في جنيف، من بين الأغراض التي أنشيء من أجلها، لخدمة أعضاء مؤتمر نزع السلاح. وعلى مدى الأعوام، قد المعهد الخبرة التقنية عندما كان مؤتمر نزع السلاح منخرطا في المفاوضات بفعالية، لكنه قدم أيضا بصورة متسقة الدعم والتحليل بغية الخروج من المأزق الحالي. وكما لوحظ في تقرير مؤتمر نزع السلاح (CD/1944)، دعا رؤساء مؤتمر نزع السلاح المعهد إلى إعداد مواد إعلامية كمعلومات أساسية لمناقشات هذا العام بشأن جميع بنود جدول الأعمال. وقد وُزعت نشرة تتضمن هذه المعلومات الأساسية على جميع وفود اللجنة الأولى.

ولدى قيام المعهد بتعزيز مشاركة مستنيرة في المفاوضات، ارتبط في السنوات الأخيرة ارتباطا شديدا بمعاهدة تجارة الأسلحة/لا سيما من خلال حلقة دراسية علاوة على الإحاطات الإعلامية المُنظّمة في نيويورك وجنيف. وأنا على ثقة أن هذا العمل لم يكن هباء على الرغم من النتائج التي تحققت في تموز/يوليه.

إن برنامج المعهد للبحوث بشان التهديدات، لا سيما فيما يتعلق بأمن الفضاء والأمن الإلكتروني، آخذ في الازدياد، وبطبيعة الحال، لا يزال المعهد يساعد الدول الأعضاء على مكافحة آفة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعلاوة على ذلك، قام المعهد طيلة العام الماضي ببذل جهود لتعزيز المعايير المتعلقة باستخدام الأسلحة المتفجرة، ووضع المنهجيات لبرامج تقوم على أساس الأدلة وتُصَمّمُ لتستخدمها وكالات الأمم المتحدة. ويمكن لأعضاء اللجنة الراغبين في الحصول على مزيد من التفاصيل عن أنشطة المعهد الدخول إلى موقعنا الشبكي (www.unidir.c) والاطلاع على تقرير وقائمة بجميع المشاريع الجارية.

وكما يعلم الكثير من أعصاء اللجنة، فإن أنشطة المعهد ممولة تمويلا كاملا بالمساهمات الطوعية. ويجب علي أولا أن أعرب عن بالغ امتناني لجميع الدول الأعضاء التي أبانت، سرا وعلانية، عن دعمها للمعهد. ونحن جميعا على وعي بالقيود المالية الناجمة عن الركود الاقتصادي العالمي والضغوط التنظيمية والمتعلقة بالميزانية، التي تتطلب الكثير من الوقت والجهد – وقت وجهد اللجنة الأولى ووقتي وجهدي شخصيا – وهي قيود ما من أحد منا في مأمن عنها أو غير أو لا يراعيها.

والواقع أن وحدة التفتيش المشتركة أشارت منذ عام ٢٠٠٧ إلى الشواغل المتعلقة باعتماد العديد من منظمات الأمم المتحدة على التمويل غير الأساسي من خارج الميزانية لبناء برامج العمل. وتشمل المسائل الرئيسية التي أشارت إليها تلك الدراسة عدم القدرة على التنبؤ بالتمويل الطوعي وأثره على الاستدامة، والقاعدة الضيقة للمانحين من جميع المنظمات، وإمكانية تسبب الأموال المخصصة في تغيير أولويات البرامج، والنقص الكبير في الموارد الرئيسية الذي يؤثر تأثيرا سلبيا على قدرة دعم البرمجة، والأعباء الإدارية المتصلة بالأموال غير الأساسية من خارج الميزانية.

ولسوء الطالع، لا يزال المعهد يتخبط في هذه المشاكل على نحو متزايد. ومرة أخرى، نعرب عن عميق امتناننا لتلك

الحكومات التي تقدم مساهمات طوعية، وللحكومات التي ترعى مختلف مشاريع البحوث. والواقع أن مجموع المساهمات في المشاريع ما انفك يرتفع ارتفاعا مطردا طيلة عقد تقريبا، مما يجسد قيمة أنشطتنا لدى الدول الأعضاء.

وفي الوقت ذاته، ما انفك تمويل المعهد من الأموال غير المخصصة يسير في الاتجاه المعاكس. فالكثير من الحاضرين هنا سمعوني أعرب عن الأسف لعدم قدرتنا على القيام ببحوث الاستجابة السريعة تحت الطلب. وبكل بساطة، ليست هناك أي أموال مُجَمّعَة يمكن أن ننهل منها أو نحتفظ بالموظفين الدائمين لتغطية هذه الظروف. وليس لدينا أي موظفي بحوث دائمين. فالباحثون لدينا لا يُوظفون إلا للفترة التي تستغرقها مشاريعهم. ولسوء الطالع، فقدنا هذا العام نائب المدير لدينا ومحررا كان يعمل بدوام جزئي بسبب انعدام هذا التمويل الأساسي. وهذه حالة لا تطاق بصورة متزايدة، بما أن المشاريع والأنشطة لا يمكن دعمها والمخرجات لا يمكن تعميمها بدون وجود موظفين مؤسسيين. وقد وُزِّع مع بياني المزيد من المعلومات عن الحالة الراهنة بالمعهد من حيث الموظفين وآليات التمويل.

وعلاوة على ذلك، يعمل المعهد جاهدا على معالجة ولايته في ظل ظروف يُخَصّصُ فيها التمويل لمشاريع محددة، ولا يُقَدّمُ سوى من لدن حوالي اثني عشر مانحا. غير أن المعهد يفي بولايته فعلا ويسعى جاهدا إلى دعم جميع الدول الأعضاء وفقا لما لديها من شواغل.

إننا نعمل بجد لإيجاد سبل تسوية هذه المسائل، بما في ذلك استكشاف الشراكات بين القطاعين العام والخاص، لكن التمويل المناسب في نهاية المطاف يرتهن بدعم الدول الأعضاء. لذلك، أود مرة أخرى أن أختتم كلمتي بشكر الدول الأعضاء، والمانحين لدينا بصورة خاص، على دعمهم للمعهد على مدى الأعوام. وأخيرا، أود أن أسجل في المحضر إشادة شخصية بعمل المجلس الاستشاري لدى الأمين العام لمسائل نزع السلاح ومجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، والسفير باليهاكارا، على جهودهم الدؤوبة لدعم المعهد ودعمي شخصيا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعلق الجلسة الآن لإتاحة الفرصة لنا لإجراء حوار تفاعلي مع المشاركين في النقاش في إطار غير رسمي.علقت الجلسة الساعة ١٠/٥٥ واستؤنفت الساعة ١١/٢٠.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تواصل اللجنة الآن قائمة المتكلمين المتبقين بشأن مجموعة ”الأسلحة التقليدية“. وأود – قبل الشروع في ذلك – أن أذكّر جميع الوفود مرة أخرى بالتقيد بالمدة الزمنية المتفق عليها وهي خمس دقائق حين تتكلم الوفود بصفتها الوطنية، وسبع دقائق حين تتكلم باسم مجموعة من الدول. وكما يدرك الأعضاء جيدا، فإن الوقت ليس لصالحنا الآن. وما لم نعمل على تسريع عملنا، فلن نتمكن من اختتام مداولاتنا بصورة ناجحة هذا العام بحلول ٧ تشرين الثاني/نوفمبر التي أعطيت لنا من قبل اللجنة العامة. وأرجو أن يختتم المتكلمون بياناتهم حين يشير أمين اللجنة إلى ذلك، وإلا فلا مناص لي من مقاطعة المتكلم. وأشكر الأعضاء مرة أخرى على تعاونهم.

السيد وولف (جامايكا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي آخذ فيها الكلمة، أود أن أبدأ بتقديم التهنئة الحارة لكم، سيدي الرئيس، ومكتبكم على انتخابكم لهذه اللجنة، وأن أشيد بكم على الطريقة الممتازة التي تديرون بها مداولاتنا. يؤيد وفد جامايكا البيانين اللذين أدلى بهما ممثل ترينيداد وتوباغو باسم الجماعة الكاريبية، وممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/67/PV.14).

أشارك في المناقشة المواضيعية التي عقدتها اللجنة الأولى اليوم بشأن الأسلحة التقليدية بشعور عارم من اليأس إزاء

الآثار المدمرة والقاتلة المترتبة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة على الحياة اليومية لشعب جامايكا، بل على العديد من غيرهم من المواطنين في جميع مناطق العالم. وذلك خطر حقيقي وماثل. وبالنسبة لنا فهو يشكّل أسلحة الدمار الشامل الحقيقية.

وفي حين أن جامايكا والبلدان الأخرى في منطقة الجماعة الكاريبية ليست متضررة من الصراعات المسلحة، فإننا نواجه تحديات لا يمكن التغلب عليها لأنها تتصل بالعنف المسلح في العديد من بلداننا.

ووفقا للإحصاءات المتاحة في إطار الجماعة الكاريبية، فإن ما يقرب من ٧٠ في المائة من جميع حالات القتل التي ارتكبت في جامايكا والمنطقة دون الإقليمية على نطاق أوسع استعمل فيها السلاح الناري. وقد أدت سهولة الحصول على الأسلحة النارية غير المشروعة إلى تزايد عدد العصابات الإجرامية ذات المستوى العالي من التنظيم، علاوة على نمو ثقافة وتطوير ثقافة فرعية تشجع على العنف والرغبة في امتلاك السلاح، الأمر الذي يشكل تحديات أمنية واجتماعية واقتصادية بالغة الصعوبة. وفي مواجهة تلك العواقب البشعة، فقد اضطرت حكومة جامايكا إلى تحويل الموارد الشحيحة من ميزانية التنمية الوطنية إلى التصدي لتلك التحديات في مسعى لكبح آثارها في المدى البعيد.

وفي ضوء تلك الخلفية القاتمة، لم تكف حكومات بلدان الجماعة الكاريبية عن مواصلة الدعوة منذ سنوات عديدة إلى ضرورة اتخاذ إجراءات قوية فعالة ومتعددة الأطراف بغية التصدي لهذه المشكلة. وليس لنا أن نأمل في تحقيق النجاح في هذا المسعى لوحدنا. ذلك أن طابع الجريمة المنظمة عبر الوطنية بحد ذاته يقتضي التعاون عبر الحدود على جميع المستويات من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع للأسلحة، والتصدي بالقوة نفسها لجميع جوانب العرض والطلب والعبور فيما يتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها.

وعليه، فقد شعرنا بخيبة أمل عميقة إزاء فشل المجتمع الدولي في اتخاذ إجراءات حاسمة بشأن التوصل إلى صك قوي وملزم قانونا في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة المعقود في تموز/يوليه من هذا العام. ومع ذلك، فإن تلك الفرصة الضائعة في تموز/يوليه ليست دائمة بالنسبة لجامايكا والجماعة الكاريبية. وسنواصل العمل مع جميع الوفود من أجل التوصل إلى معاهدة شاملة قوية ومن شأنها أن تضع معايير دولية موحدة على أعلى مستوى ممكن لتنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية.

وانطلاقا من ذلك الهدف الثابت الذي نأخذ به بعين الاعتبار، فإننا نؤيد تماما ونرحب بمشروع القرار المقدم في هذه الدورة (A/C.1/67/L.11) الذي يدعو إلى استئناف المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة في مؤتمر ختامي يتوقع عقده في آذار/مارس من العام المقبل. ونرى في هذا الصدد، أنه قد أحرز تقدم كبير في المؤتمر المعقود في تموز/يوليه. وعليه، فإننا نؤيد استخدام مشروع نص معاهدة تجارة الأسلحة المقدم من رئيس مؤتمر تموز/يوليه ما دام ذلك لا يشكل مساسا بحق الدول الأعضاء في تقديم مقترحات إضافية بشأن نص المعاهدة.

ونؤيد الجهود الرامية إلى كفالة القبول العالمي لمعاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها، نظرا إلى أهمية ذلك – كما نعلم – بالنسبة لضمان فعالية المعاهدة. وعليه، فإننا نواصل تأييد النهج القائم على توافق الآراء في المفاوضات بشأن المعاهدة. ومع ذلك، يجب علينا العمل بجد للقضاء على الفجوة القائمة في مواقفنا المختلفة عبر الاستعداد لوضع المصالح الوطنية الضيقة جانبا، لما فيه خير البشرية جمعاء. وبعد، فإننا نكرر موقفنا وتوقعنا لأن توافق الآراء لا يعني الإجماع أو ممارسة حق النقض

على أي دولة أو الدول، ونسعى إلى اعتماد صك قوي وملزم قانونا.

وإذ نعمل على النهوض بمناقشاتنا بشأن تنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية، فإن وفد جامايكا يواصل الدعوة لإدراج الأسلحة الصغيرة وذخائرها في معاهدة تجارة الأسلحة. ولقد قال وزير خارجية ترينيداد وتوباغو – متكلما باسم الجماعة الكاريبية في المؤتمر المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة المعقود في تموز/يوليه بحق أن الأسلحة الصغيرة ستكون عديمة الجدوى تقريبا بدون الرصاص، كونها أدوات للموت. ونلاحظ في هذا الصدد، أن الذخائر قد ظلت على هامش المناقشات الدولية بشأن تجارة الأسلحة لفترة طويلة جدا.

وقد أسفر الاختتام الناجح لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، فضلا عن روح التوافق والوصول إلى الهدف الذي كان سائدا طوال المؤتمر، عن أمل متجدد في اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة. وأغتنم هذه الفرصة لأشيد إشادة خاصة بالسفيرة جوي أوغو لقيادتها الممتازة للمؤتمر. وإذ نرحب بنجاح المؤتمر، فإننا ما زلنا نأمل أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات ملموسة تهدف إلى تنفيذ توصيات المؤتمر بهدف دعم برنامج العمل.

وفي الختام، أوجه الانتباه إلى أن بياني سيُنشر في الموقع الشبكي. ونقوم في جامايكا بسنِّ العديد من القوانين، بما في ذلك استعراض قانون الأسلحة النارية. ونشيد على نحو خاص بما يقدمه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من مساعدة فيما يتعلق بممارسات إدارة مخزونات الأسلحة وتدمير الذخائر التي تتم مصادرتها. والتعاون مع المركز يظل حاسما في جهودنا لمواجهة التحديات التي تشكلها الأسلحة غير القانونية. وتؤيد جامايكا عمل المركز مُتَطَلِّعةً إلى مواصلة المشاركة المثمرة للغاية التي ينبغي أن تستمر لكي تعود بالنفع على المنطقة.

وأخيرا، إن شعب جامايكا وشعوب العديد من البلدان الأخرى في جميع أنحاء العالم تتوقع أن تُترجمَ مداولاتنا بشأن الأسلحة التقليدية إلى إجراءات حقيقية وملموسة لإنهاء المعاناة التي لا معنى لها جراء الاتجار غير المنظم بالأسلحة التقليدية. واعتماد معاهدة تجارة الأسلحة خلال الدورة السابعة والستين إجراء يتسم بحسن توقيته. وينبغي ألا نخيب آمال شعوبنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أغتنم هذه الفرصة باسم اللجنة الأولى لأعرب عن مواساتنا وتعازينا لجامايكا حكومةً وشعباً والأسر المكلومة في ما تسبب فيه إعصار ساندى من خسائر في الأرواح ودمار في جامايكا.

السيدة مولهي – روندو (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): تعتقد كندا أن هدف إنشاء صك لوقف التدفق غير المشروع للأسلحة إلى المجرمين والإرهابيين ومنتهكي حقوق الإنسان، هدف هام. وقد كان الاجتماع الذي عُقد في وقت سابق من هذا العام بغية التفاوض على معاهدة لتجارة الأسلحة فرصة لوضع ما يمكن أن يشكل أداة في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب، والجريمة المنظمة والنزاعات المسلحة. فإبرام معاهدة لتجارة الأسلحة سيمنحنا جميعا قدرا أكبر من الشفافية والثقة بأن جميع الجهود تُبذل لعرقلة الاتجار على نحو غير مسؤول بالأسلحة التقليدية وتحويل الأسلحة المُتّجَر بها بصورة مشروعة إلى الاستخدامات غير المشروعة.

ولدى اتخاذ الإجراءات فيما يتعلق بضرورة عرقلة الاتجار على نحو غير مسؤول بالأسلحة التقليدية وتحويلها إلى المستعملين النهائيين غير القانونيين أو إلى الاستخدامات غير المشروعة، من الأهمية بمكان أن تُقر المعاهدة المقبلة لتجارة الأسلحة بمشروعية الملكية القانونية للأسلحة النارية من لدن

المواطنين المتّصفين بالمسؤولية لأغراض شخصية ولأغراض الترفيه، بما في ذلك رياضة الرمي، والقنص والجمع. ونعتقد جازمين بأن المعاهدة المقبلة لتجارة الأسلحة ينبغي ألا تسفر باي حال من الأحوال عن وضع أعباء جديدة على مالكي الأسلحة النارية القانونيين في كندا. كما تشدد كندا على أهمية السلطة التقديرية الوطنية.

(تكلمت بالفرنسية)

وفيما يتعلق باتفاقية الذخائر العنقودية، نشير إلى أن كندا بصدد عملية التصديق عليها حاليا، والبرلمان ينظر في القانون المحلي لتنفيذها.

وأما فيما يتعلق باتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، نلاحظ أن مجموعة من الدول الأطراف لم تستكمل الوفاء بواجباتها بعد طول انتظار بشأن تدمير مخزوناتها، وأخرى لم تف بعد بالتزاماتها بشأن إزالة الألغام. ونأمل أن تواصل الدول إحراز التقدم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد ليعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.12.

السيد ليندل (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي تأييدا تاما البيانين اللذين أدلى بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل ألمانيا بالنيابة عن ست دول (انظر A/C.1/67/PV.14)، وأود أن أدلي بالملاحظات الوجيزة التالية بصفتي الوطنية.

تتشرف السويد بعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.12، المعنون ”اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر“.

إن الغرض من الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة هو حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة تتسبب للمقاتلين في جروح مفرطة أو معاناة لا داعي لها أو تلحق ضررا عشوائيا بالمدنيين. والاتفاقية جزء لا يتجزأ من القانون الدولي الساري على النزاعات المسلحة. وهي تروم توفير إطار يمكن فيه معالجة الشواغل الإنسانية المتعلقة بالأسلحة التقليدية. وينبغي أن تكون الاتفاقية صكا فعالا يستجيب للتحديات الإنسانية التي نواجهها.

واليوم، هناك ١١٤ من الدول الأطراف في الاتفاقية وخمس دول مُوَقِّعة. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لنعرب عن أملنا أن البلدان التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية، ستقرر أن من مصلحتها أن تفعل ذلك، لتصير من الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولاتها، بما في ذلك التعديل الهام الذي يوسع نطاق الاتفاقية ليشمل حالات النزاعات غير الدولية.

تولى الرئاسة السيد سبوكوسكاس، نائب الرئيس (ليتوانيا)

والغرض من مشروع القرار هو مواصلة الإعراب عن التأييد للاتفاقية، مع التركيز بصورة خاصة على تحقيق انضمام جميع دول العالم إلى الاتفاقية وبروتوكولاتها. كما يجسد نص مشروع القرار العمل الجاري ضمن إطار الاتفاقية منذ اعتماد قرار العام ٦٢/٦٦، بما في ذلك الإشارات إلى نتائج المؤتمر الاستعراض الرابع للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، واجتماع الخبراء الذي عُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٢.

إن مشروع القرار تعبير عن التأييد للاتفاقية باعتبارها صكا هاما للقانون الإنساني الدولي. وهو لا يتناول جوهر المسائل قيد المناقشة في هذا السياق، ولا يستبق الحكم على نتائج أي مناقشات قادمة فيما بين الدول الأطراف. ونأمل صادقين ونتوقع أن يُعتمد مشروع النص بدون تصويت، على غرار ما وقع في السنوات السابقة.

وأود أن أقول بضع كلمات عن معاهدة تجارة الأسلحة. ينبغي للمجتمع الدولي أن يبرم بدون تأخير معاهدة لتجارة الأسلحة تتسم بما يلزم من قوة وشمولية لإحداث أثر حقيقي فيما يتعلق بالمشاكل الناجمة عن الاتجار بالأسلحة التقليدية على نحو سيء التنظيم. وقد يكون من بين أهم إسهامات دورة اللجنة هاته تهيئة الظروف المؤسسية والإجرائية لتحقيق هذا الاتفاق العالمي بغية تعزيز الرقابة على عمليات تحويل الأسلحة التقليدية.

يعاني ملايين الناس في جميع أنحاء العالم من آثار انتشار الأسلحة بدون ضوابط والاتجار بها على نحو غير مشروع. وذلك لا يتسبب فحسب في قتل أو جرح مئات الآلاف من الأشخاص كل عام، بل يقوض أيضا آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأجيال القادمة. وهناك ما يبرر بكل وضوح ضرورة اتخاذ إجراء من لدن الحكومات لإنهاء العمل الذي بدأ قبل نحو ستة أعوام.

وبالتالي، ينبغي أن نقوم بجولة جديدة من المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة داخل الأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن. وينبغي أن نواصل العمل انطلاقا من النقطة التي توقفنا عندها في نهاية مؤتمر الدبلوماسي الذي عُقد هذا الصيف، مُعتبِرين النص التفاوضي الصادر في ٢٦ تموز/يوليه أساساً ومُستخدِمين القانون الداخلي والترتيبات على النحو المتفق عليه حينئذ. لقد طال انتظار وضع معاهدة لتجارة الأسلحة، وينبغي أن نختتم هذه العملية بنتيجة ناجحة. وتشارك السويد الآخرين في تشجيع جميع الوفود على تأييد مشروع القرار المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة A/C.1/67/L.11 الذي عرضه صائغوه السبعة.

السيد شميد (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): ينبغي أن نواصل جهودنا بصورة حازمة بغية تحقيق أهدافنا المشتركة فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية للحد من العنف المسلح، وزيادة الأمن البشري وتعزيز التنمية المستدامة. وسيركز بياني الموجز على مجالين من المجالات ذات الأولوية بالنسبة لسويسرا؛ إذ أن الصيغة الكاملة وُزِّعت في القاعة.

من المؤسف أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عُقد في تموز/يوليه، لم يثمر النتيجة المُتوقعة – أي اعتماد معاهدة ملزمة قانونا تضع أعلى ما يمكن من معايير مشتركة دولية لتجارة الأسلحة. ولا بد أن نقوم، الآن أكثر من أي وقت مضى، بوضع المعايير لكفالة التحلي بالمسؤولية في تجارة الأسلحة وتفادي تحويلها إلى السوق غير القانونية، بغية الحد من المعاناة الإنسانية وتعزيز الأمن والاستقرار. وبالنظر إلى الحاجة الملحة لوضع قوانين تنظيمية ملزمة قانونا لتجارة الأسلحة، فإن سويسرا تعرب عن أسفها لإهدار الفرصة التي أُتيحت في تموز/يوليه، لكنها تظل على اقتناع بأن المؤتمر كان خطوة هامة في الاتجاه الصحيح.

لذلك نحن ندعم الجهود التي يبذلها واضعو مشروع القرار المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، الذي يمثل أساسا سليما لإحراز تقدم في عام ٢٠١٣. ويسرنا أن نشارك في تقديم مشروع القرار، ونأمل أن يكون بوسع جميع الدول الأعضاء الانضمام إلى هذا الاقتراح.

ويحدونا أمل كبير في أن نتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن معاهدة قوية وطموحة لتجارة الأسلحة تضع أعلى المعايير الدولية الممكنة وتحقق أثرا ملموسا وقابلا للقياس على السلام والأمن. ومن هذا المنطلق، فإننا ندعو جميع الدول الأعضاء إلى اغتنام هذه الفرصة ومعاودة الاجتماع في العام القادم لاعتماد معاهدة لتجارة الأسلحة تلبي الآمال الكبيرة التي نعلقها عليها.

لا يزال برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه أداة رئيسية في التصدي للتحديات التي

تشكلها هذه الأسلحة. وترحب سويسرا بأن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وافقت على تعزيز وتنفيذ برنامج العمل وآلية التعقب على الصعيد الدولي. ويسر سويسرا بصورة خاصة أن الوثيقة الختامية ((NPT/CONF.2010/50 (Vol I) تعزز جوانب من قبيل التعاون والمساعدة وتنشئ آلية متابعة لدورة السنوات الست المقبلة. ينبغي أن يوفر لنا هذا أساسا قويا لمواصلة تعزيز التعاون الدولي والمساعدة وتدابير الشفافية وتناول آليات التنفيذ الممكنة.

ويرحب وفدي بشكل خاص بالإشارة إلى مفهوم العنف المسلح في الوثيقة الختامية. إن هذا خطوة هامة نحو التوصل إلى فهم أفضل للأثر الواسع النطاق لتدفقات الأسلحة غير المشروعة على الإنسان، ويؤكد على استعدادنا لمواصلة تكييف برامجنا مع البيئات الجديدة والمتغيرة باستمرار.

إن إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الذخائر العنقودية يمضي على المسار الصحيح، وينبغي أن يظل مسألة ذات أولوية. لقد صدقت سويسرا على الاتفاقية، وتتطلع إلى أن تصبح دولة طرفا في هذا الصك في أوائل عام ٢٠١٣. ورغم العواقب الإنسانية الخطيرة طويلة الأجل على السكان المدنيين، ما زالت الذخائر العنقودية تستخدم في الصراعات الحالية. واعتبارا لما ذكر، فإن الحكومة السويسرية، إلى جانب الدول الأخرى، أدانت في الآونة الأخيرة استخدام الذخائر العنقودية في الأزمة السورية ودعت سلطات هذه الدولة إلى وقف استخدامها فورا. يدفعنا هذا أيضا إلى التأكيد على الأهمية الخاصة التي نوليها لإضفاء الصفة العالمية على هذا الصك على نحو عاجل.

وفر الاجتماع الثالث للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ في أوسلو، في جملة أمور، فرصة ممتازة للتأكيد على ما تقدمه الاتفاقية من إسهام في تطوير نزع السلاح والقانون الإنساني الدولي. وأكد الاجتماع أيضا على ما تقدمه الاتفاقية من قيمة مضافة لحماية المدنيين والأشخاص النشطين في تسوية الصراعات وحفظ السلام وإعادة البناء الاجتماعي الاقتصادي. من الضروري أن تواصل الدول الأطراف جهودها وتتفق بسرعة على توحيد هيكل تنفيذ الاتفاقية.

لقد حققت اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام تقدما مطردا نحو عالم خال من الألغام. غير أن التقارير أفادت باستخدام هذه الأسلحة العشوائية في مختلف الصراعات هذا العام. ولذلك فإننا نحث جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على التصديق على هذا الصك الحاسم الأهمية. كما نناشد جميع الأطراف الامتناع عن استخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد، التي لها عواقب وخيمة على السكان المدنيين لفترة طويلة بعد انتهاء الصراع. على المجتمع الدولي أن يواصل التزامه لصالح اتفاقية أوتاوا لكفالة أن يظل هذا الصك يمثل قصة نجاح.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي، أود أن أناشد الأعضاء أن يقصروا البيانات على مدة الدقائق الخمس المتفق عليها في بداية هذه الجلسة.

السيد كافيرو (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): بما أنني آخذ الكلمة للمرة الأولى، أود أن أهنئ الرئيس وأعضاء المكتب على انتخابهم، وأن أؤكد لهم كامل دعم وتعاون أوغندا.

تؤيد أوغندا البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/67/PV.14).

أثلج صدر أوغندا ما شهدته خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع معاهدة لتجارة الأسلحة في تموز/يوليه ٢٠١٢ من تأييد عام لضرورة وضع قواعد دولية مشتركة لتنظيم تجارة ونقل الأسلحة التقليدية. ومن الأهمية بمكان أن نستفيد من التقدم المحرز، الأمر الذي سيتطلب من الوفود إبداء مزيد من

المرونة بغية تجاوز خلافاتنا. ونثني على السفير غارسيا موريتان ممثل الأرجنتين، رئيس المؤتمر، لجهوده الحثيثة في العمل مع الوفود من أجل بناء توافق في الآراء بشأن عناصر المعاهدة التي طال انتظارها.

ومن المؤسف أن المؤتمر لم يحقق توافق في الآراء من أجل إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة تضع معايير مشتركة رفيعة للتجارة الدولية في الأسلحة التقليدية. نعلم جميعا أن استمرار عدم وجود معايير دولية متفق عليها لتجارة ونقل الأسلحة التقليدية يسهم في الصراعات والإرهاب وتشريد المدنيين الأبرياء ويؤثر سلبا على الأمن والاستقرار على الصعيدين الإقليمي والدولي. ولذلك، علينا استخدام الزخم الذي ولده مؤتمر تموز/يوليه ٢٠١٢ لمواصلة الزخم نحو إبرام معاهدة لها أثر حقيقي على ضحايا الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والذخائر ونقلها.

وتكرر أوغندا الإعراب عن اقتناعها بأن اعتماد معاهدة فعالة لتجارة الأسلحة من شأنه أن يدعم ويعزز جهود الدول الأعضاء الرامية إلى الحد من مشكلة الانتشار غير المشروع للأسلحة وذخائرها، مع الحفاظ على الحق المشروع للدول في امتلاك الأسلحة التقليدية وذخائرها وتصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها لأغراض الدفاع عن النفس. يوفر مشروع القرار A/67/C.1/L.11 الذي قدمته كوستاريكا، المعنون ”معاهدة تجارة الأسلحة“، سبيلا إلى الأمام لتحقيق هدفنا المنشود ومن ثم فإنه يحظى بدعم أوغندا.

يدل اعتماد برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في عام ٢٠٠١ على تصميم المجتمع الدولي على منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة ومكافحته والقضاء عليه. ونرحب بالاختتام الناجح لمؤتمر استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، ووثيقته الختامية التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء، ولذلك نشيد بالسفيرة جوي أوغو، الممثلة الدائمة لنيجيريا، على قيادتها المتميزة. ونشدد على أهمية هذه المؤتمرات الاستعراضية في المستقبل لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، وتحديد الثغرات والتحديات، ووضع استراتيجيات أكثر فعالية، استنادا إلى التجارب الوطنية والإقليمية والدولية من أجل التنفيذ الفعال.

إن من بين التحديات الرئيسية التي يواجهها العديد من الدول الأعضاء في تنفيذ برنامج العمل الافتقار إلى الموارد الكافية والقدرات التقنية في بعض المجالات. ولذلك تدعو أوغندا إلى تعزيز التعاون والدعم من الشركاء الإقليميين والدوليين بغية تيسير تنفيذ برنامج العمل.

وأخيرا، نشيد بالنرويج لاستضافتها الناجحة للاجتماع الثالث للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية في أوسلو، النرويج، في أيلول/سبتمبر، الذي أظهرت وثيقته الختامية التقدم الهائل المحرز. وتهنئ أوغندا أيضا جمهورية زامبيا، التي ستستضيف الاجتماع الرابع للدول الأطراف في الفترة من ١٠ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ في زامبيا.

السيدة يونغ (بليز) (تكلمت بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفدي الكلمة، أود أن أهنئ الرئيس وأعضاء المكتب على انتخابهم في اللجنة الأولى. ويمكنهم التأكد من كامل دعم وتعاون وفدي.

تؤيد بليز البيان الذي أدلى به ممثل ترينيداد وتوباغو في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر باسم الجماعة الكاريبية (انظر A/C.1/67/PV.14). وأود كذلك أن أشكر السفير بول فان دين إيسل، نائب رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة، والسيدة جوزفين أوجامبو، نائبة رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، على عرضيهما الشاملين أمام اللجنة.

إن غياب معايير دولية تنظم تجارة الأسلحة التقليدية، لا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، سيتسبب حتما في نقلها إلى البلدان التي يوجد فيها، لأي سبب كان، مخاطر من تحويل وجهتها. وفي مثل هذا السيناريو، يصبح الاتجار غير المشروع حقيقة واقعة لأنه في بليز وفي معظم دول منطقة البحر الكاريبي، يقترن هذا النوع من الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالاتجار بالمخدرات.

وعلى الصعيد الوطني، تعي بليز تماما الآثار التي تنشأ نتيجة لغياب هذه المعايير الدولية. ويؤجج توافر الأسلحة النارية المنتشرة بشكل غير قانوني أعمال الجريمة والعنف المتصاعدة في بليز. فمنذ كانون الثاني/يناير من هذا العام، ارتُكبت ٦٧ في المائة من جميع جرائم القتل في بليز بالأسلحة النارية، وهو أعلى بكثير من المتوسط العالمي البالغ ٤٢ في المائة. والعواقب الناشئة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي حقيقية بقدر ما هي مدمرة. فالجريمة التي تؤججها الأسلحة الصغيرة لا تحول التركيز والموارد بعيدا عن التنمية فحسب، بل تؤثر سلبا أيضا على تنميتنا الاجتماعية والاقتصادية والبشرية بشكل متزامن.

وعلى الصعيد العالمي، تكون الآثار صارخة بنفس القدر. فالمشاكل المتعلقة بالاتجار غير المنظم بالأسلحة التقليدية وتحويل وجهتها إلى السوق غير المشروعة عامل يسهم في الصراعات المسلحة وتشريد السكان والجريمة المنظمة والإرهاب، مما يقوض دعائم السلام والمصالحة والسلامة والأمن والاستقرار، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة.

ويُظهر مشروع معاهدة تجارة الأسلحة الذي انبثق عن المؤتمر الدبلوماسي في تموز/يوليه ٢٠١٢ قدرا من التقدم في مفاوضاتنا. ويشمل مشروع معاهدة تموز/يوليه الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ويحظر بوضوح نقل الأسلحة التقليدية وينص على التعاون الدولي لدعم تنفيذ المعاهدة من جانب البلدان النامية، فضلا عن وضع إطار للمساعدة الدولية.

وعلى الرغم من إحراز تقدم في هذه المجالات القليلة، تتطلب المعاهدة تعزيزا جديا إذا أُريد لها أن تكون فعالة. فينبغي أولا، أن تتناول المعاهدة على نحو شامل الذخيرة التي نعتبرها مرتبطة ارتباطا وثيقا بالاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وثانيا، أن تشمل الأسلحة التقليدية المنقولة كهدايا أو قروض؛ وثالثا، أن تنص على التزام واضح بمنع نقل الأسلحة حيثما يكون هناك خطر كبير من تحويلها إلى الاتجار غير المشروع أو من أن تُستخدم الأسلحة المنقولة في ارتكاب الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية أو العنف المسلح. ولهذه المعايير تأثير مباشر على الحالة التي نواجهها في منطقتنا. رابعا، ينبغي أن تعالج على نحو كاف المسألة الهامة المتمثلة في السمسرة. خامسا، في غياب أي نظام للتحقق، يجب أن تتضمن المعاهدة بعدا للشفافية، إذ لا يقتضي الأمر إعلان الأحكام المتعلقة بتقديم التقارير وحفظ السجلات على الملأ، وهي تخضع لشروط كبيرة. سادسا، يجب علينا حذف الحكم الحالي الذي ينص على أن الالتزامات الناشئة عن معاهدة تجارة الأسلحة لا يمكن الاستناد إليها كسبب لإبطال الالتزامات التعاقدية بموجب اتفاقات التعاون في مجال الدفاع التي تبرمها الدول الأطراف في المعاهدة.

وتثمن بليز قيمة النهج القائم على توافق في الآراء في التوصل إلى معاهدات. ونأمل أن يؤدي هذا إلى إبرام معاهدة تحظى بالانضمام العالمي. ولكن ينبغي ألا يُستغل التوافق في الآراء على نحو انتهازي من قبل تلك القلة التي تعارض إبرام معاهدة تجارة الأسلحة، على الرغم من أن الغالبية في العالم تريد مثل هذه المعاهدة على وجه السرعة وتحتاج إليها. وينبغي

لنا أن نسعى جاهدين إلى أن نكون على الجانب الصحيح للتاريخ.

وقد شعر وفد بلدي بخيبة أمل حينما استمع خلال المناقشة العامة التي عقدت في الأسبوع الماضي إلى أن بعض الدول تريد الاستمرار في تبادل وجهات النظر بشأن إبرام معاهدة تجارة الأسلحة. فقد تجاوزنا تلك النقطة بشكل واضح. ولذلك، ستدعم بليز الجهود الرامية إلى وضع إطار بناء وقوي لوضع الصيغة النهائية لمعاهدة تجارة الأسلحة في الربيع المقبل واعتمادها. ويجب ألا تضفي معاهدة تجارة الأسلحة التي سنعتمدها شرعية على أدنى قاسم مشترك، ولكن ينبغي بدلا من ذلك أن تتضمن أعلى المعايير المشتركة لنقل الأسلحة التقليدية.

وكان اعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض تنفيذ برنامج العمل (A/CONF.192/2012/RC/CRP.3/Rev.3) بتوافق الآراء في ٧ أيلول/سبتمبر تطورا هاما وإيجابيا في الجهود العالمية الرامية لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه. وفي هذا الصدد، لا بد لي أن أثني على القيادة الماهرة لرئيسة المؤتمر الاستعراضي، السفيرة جوي أوغوو. ويسر بليز أننا تمكنا من التوصل إلى اتفاق بين الدول لمضاعفة الجهود الرامية إلى تعزيز التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل.

وقد وافقت الدول على تعزيز الجهود المبذولة على الصعيد الوطني ودمج المنظور الجنساني، ومعالجة الصلات بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجريمة المنظمة عبر الوطنية الأخرى وتقوية التعاون الإقليمي وتعزيز التعاون الدولي والمساعدة الدولية والنظر في إنشاء مرفق جامع لعدة جهات مانحة وتحديد عملية متابعة واضحة لاستخدامها في دورة الاستعراض القادمة. ومع ذلك، لا تزال بليز تتمسك بضرورة إدراج الذخيرة بشكل كامل في برنامج العمل لكي يكون فعالا.

وهناك أيضا مسألة الضوابط عبر الحدود. فالمعالجة الشاملة للمسألة شرط لا غنى عنه إذا أردنا منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه بفعالية. ومن دواعي سرورنا أن المؤتمر الاستعراضي أدرك قيمة التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود. ويحدونا الأمل أن تتجاوز مداولاتنا مجرد إدراك أهمية الضوابط الفعالة عبر الحدود. وتشجع بليز المجتمع الدولي على العمل من أجل التنفيذ الكامل لبرنامج العمل.

غالبا ما توصف الأسلحة الصغيرة بالأسلحة الحقيقية للدمار الشامل. وفي العام الماضي، لقي أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ شخص حتفهم في أعمال عنف، مات ثلاثة أرباعهم إثر أعمال عنف مسلح خارج سياقات الصراع. وتقف بليز على استعداد لمواصلة العمل في الإطار المتعدد الأطراف نحو وضع تدابير ملزمة قانونا على نحو فعال لتنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية ومنع تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى التجارة غير المشروعة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل إعطاء الكلمة للمتكلمين الآخرين، أود مرة أخرى أن أذكر الأعضاء بأنه لا يزال لدينا ٥٢ متكلما على القائمة وبأننا في حاجة إلى الإسراع.

السيد أتاي (توغو) (تكلم بالفرنسية): سأحاول الإيجاز. ما من شك في أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يجعل منها، نظرا لنتائجه المدمر، أسلحة دمار شامل في أفريقيا. ويؤكد هذا الأزمة في كوت ديفوار وحالة انعدام الأمن في منطقة الساحل وشمال مالي.

وأود أن أبدي بعض الملاحظات على الصعيد الوطني. في لومي في عام ١٩٩٩، قرر رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا إنشاء لجنة وطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في كل بلد من بلدان الجماعة. واللجنة الوطنية التوغولية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها على نحو غير مشروع قد أسهمت إسهاما كبيرا وشاملا، منذ إنشائها في عام ٢٠٠١، في الحفاظ على مناخ من السلام والأمن في البلد. وتشمل هذه الإجراءات التوعية الجماهيرية وتدريب قوات الدفاع والأمن وتسجيل الأسلحة التي يملكها المدنيون وتدمير الأسلحة غير المشروعة المُصادرة. وقد تمكنا من القيام بكل هذا بفضل التعاون الإقليمي ودون الإقليمي.

ودون سرد كل الإنجازات التي تحققت في هذا المجال، يمكن أن نقول، على سبيل المثال، إن برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا قد مكن، بفضل الدعم المالي المقدم من مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، لجنتنا الوطنية من إجراء دراسة وطنية عن تداول هذه الأسلحة وتأثيرها على السكان وأتاح لنا أن نضع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ خطة استراتيجية وطنية لمكافحة تداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وخطة تنفيذية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦.

وتستند الخطة الاستراتيجية بشكل رئيسي إلى برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه؛ وبروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة تصنيع الأسلحة الصغيرة والاتجار بها؛ واتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة.

وعلاوة على ذلك، كانت توغو بلدا رائدا في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في اختبار نظام الوسم والتعقُّب، في تنفيذ مشروع أطلقه الاتحاد الأفريقي وموَّله الاتحاد الأوروبي. وهذا التعاون مع المنظمات الثلاث أتاح لبلدي استلام أدوات الوسم والتعقّب، وتلقّي التدريب للموظفين وإطلاق حملات التسجيل والوسم في جميع أنحاء البلد للأسلحة التي يمتلكها السكان قانونيا.

وإننا نغتنم هذه الفرصة لنشكر جميع الشركاء الذين دأبوا على دعم الجهود لتعزيز السلام والأمن في توغو وأفريقيا، عَبْر أنشطتهم في مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا. ونطالبهم بمواصلة دعم البرنامج بعيد المدى لتحقيق أهداف نزع السلاح، بهدف مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه. وإلى جانب ذلك، نرحب بتوصيات تقارير الأمين العام بشأن تدابير بناء السلام ونزع السلاح، ومساعدة الدول في وقْف التوزيع والتجميع غير المشروعَين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبها، والتقرير بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا.

وتُشيد توغو أيضا بمؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرَز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وهي تشجّع الدول على تنفيذ خطة العمل الواردة فيه بمساعدة الشركاء.

وبما أنّ المجتمع الدولي أكثر تصميما من أيّ وقت آخر على السعي إلى إيجاد معاهدة لتجارة الأسلحة، فإن توغو تأسف لعدم قدرة الدول على التوصُّل إلى توافق آراء بشأن تلك المعاهدة. وينبغي ألاّ ننسى أنّ المخاطر كبيرة لأنّ الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولا سيما لأفريقيا، تترك وراءها مسارا من الموت والدمار، وتقوِّض جهود التنمية لدولنا. وتدعو

توغو مجددا جميع البلدان الأفريقية والجماعات الاقتصادية دون الإقليمية في القارة إلى بذل قصارى جهدها، لتجاوز خلافاتها بغية مناصرة مصالح أفريقيا في المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة. ونحن ندعم عقد مؤتمر عام للأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن لمتابعة المفاوضات في هذا الشأن.

السيد سنوكفون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) (تكلم بالإنكليزية): إنّ جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية تؤيد تأييدا كاملا البيان الذي ألقاه ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/67/PV.14). لكنّ وفد بلدي يود أن يتبادل معكم وجهة نظرنا بشأن مسألة الأسلحة التقليدية.

تدعم حكومة لاو جهود المجتمع الدولي لمعالجة مسألة نزع السلاح وعدم الانتشار؛ وينبغي تنفيذ ذلك وفقا لمبدأ الدبلوماسية متعددة الأطراف. واليوم، ما فتئ سباق التسلّح والانتشار النووي يشكلان تهديدا كبيرا للسلام والأمن العالميين. وفي خضمّ الصراعات والنزاعات الإقليمية، فضلا عن الاضطرابات المدنية التي تجري عبْر مناطق مختلفة، ينبغي للمجتمع الدولي أن يضاعف جهوده المتعلقة بالتسلّح.

وفي هذا السياق، ستواصل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية العمل بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء الأخرى في معالجة هذه الشواغل العالمية. وقد عملت جاهدة للوفاء بالتزاماتها الدولية بشأن نزع السلاح. وأصبحت الآن طرفا في عدد من الصكوك الدولية في هذا الشأن، مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية؛ اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبروتوكولاتها؛ واتفاقية الذخائر العنقودية.

ومع أنه ليس للأسلحة التقليدية الآثار نفسها التي لأسلحة الدمار الشامل، فإنّ لها التأثير نفسه. علاوة على ذلك، لها تداعيات بعيدة الأجل. ومخلّفات الحرب من المتفجّرات تُثير مشاكل إنسانية، وتُسبِّب للمدنيين أذى غير مقبول، وهي عقبات خطيرة أمام التنمية الاجتماعية والاقتصادية للعديد من الأمم.

إنّ شعب لاو يدرك تماما تداعيات استخدام الأسلحة التقليدية مثل الذخائر العنقودية. وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، بصفتها إحدى أكثر الدول المتضررة بهذه الذخائر، فإنها تؤيد تأييدا كاملا هدف تحقيق القضاء التام على تلك الذخائر. ولهذه الغاية، بات تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية واجبا. وفي هذا الصدد، نحيِّي البلدان الـ ٧٧ التي هي الآن أطراف في هذه الاتفاقية، ونشجع البلدان الأخرى على أن تحذو حذوها. فالدخول طرفا في الاتفاقية، وتنفيذها بفعالية، يُسهمان حتما في الجهود العامة لنزع السلاح.

ختاما، تعتقد جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية أنّ التعاون والمساعدة الدوليين عاملان أساسيان في نزع السلاح. وهي ماضية في التزامها بالمشاركة البنّاءة في أعمال اللجنة الأولى.

السيد برونو (إكوادور) (تكلم بالإسبانية): أود أن أوضح أنّ وفد بلدي يؤيد البيانَين اللذين أدلى بهما ممثل بيرو بالنيابة عن اتحاد أمم أمريكا الجنوبية، وممثل إندونيسيا بالنيابة عن بلدان حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/67/PV.14).

إنّ إكوادور تتابع مجمل عملية المناقشة والتفاوض بشأن الأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذخائر، المتفجرات، الألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية، وتلتزم بها التزاما كاملا. وعلى صعيد الذخائر العنقودية، فإنّ إكوادور، وفاءً لالتزامها بالسلام ونزع السلاح العالميين، وباحترام شديد لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، تؤكِّد تمسّكها والتزامها باتفاقية الذخائر العنقودية،

التي صدَّقتها حكومة بلدي في عام ٢٠١٠. وفي هذا الصدد، تود إكوادور الإعراب عن استعدادها لتقديم خبرتها وقدراتها التقنية لبلدان العالم في مجال تدمير الترسانات وتنظيف المناطق الملوّثة بتلك الأسلحة.

وبالمقابل، تُعرب إكوادور عن دعمها الكامل لاتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وفي هذا الصدد، تود إكوادور إبراز هدفها تحويل حدودها إلى مناطق اتحاد فعّال وتكامل مأمون عبْر مشاريع تنمية أحادية ومشترَكة مع بلدان حدودية مجاورة، تؤكّد الأهمية الخاصة لجميع البرامج الإنسانية لتزع الألغام، التي تعهّدتها إكوادور مع بيرو على امتداد حدودهما المشتركة. وترى إكوادور أنّ المجتمع المدني هو الضحية الرئيسية لمثل تلك الأسلحة، وينبغي النظر إلى التزامها بتزع الألغام وبأحكام الاتفاقية من هذه الزاوية.

وفي مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يؤكد وفد بلدي أهمية برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، واهمية الصك الدولي للتعقُّب، بصفته الإطار الدولي الرئيسي لمنع الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة ومكافحته والقضاء عليه. كما نسلّط الضوء على التزامنا بتطبيق هذا البرنامج على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، بما في ذلك من خلال تقديم التقارير السنوية، وبالاتفاقات التي تمّ التوصل إليها في المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في أيلول/سبتمبر، في ما يتعلق بتنفيذها على مدى السنوات الستّ المقبلة.

وتود إكوادور أن تؤكد الأهمية الحيوية لاستعراض وتحسين إجراءات الوسم والتسجيل للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لأنّ جميع جهود المراقبة الداخلية وعبْر الحدود ستكون بلا جدوى إذا كانت تلك النُّظم غير ملائمة.

لهذا ينبغي للصك الدولي للتعقُّب أن يشدّد على المبادرات والالتزامات والجهود في مجال الوسم والتسجيل، وأن يمتد إلى الذخائر والمتفجّرات وتوابعها. وعلاوة على ذلك، إنّ البند النهائي المتعلق بالأسلحة والذخائر والمتفجرات وغيرها من المواد المصادرة أو التي عفا عليها الزمن أو الفائضة، مجال آخر يستدعي تفحُّصا

جادّا. ولدى إكوادور أسلوب وحيد لمعالجة هذه المسائل، وهو من خلال تدميرها، إمّا بصهرها أو بتفجيرها في منطقة مفتوحة الأجواء.

إنني أؤكد مجددا الالتزام الكامل من وفد بلدي بجميع المفاوضات والمناقشات بشأن موضوع الأسلحة التقليدية. وهو يود أيضا الإشارة إلى أنّ إكوادور، بتصويتها مؤيدة قرار الجمعية العامة ٤٨/٦٤ عام ٢٠٠٩، قد دعمت من البداية عملية التفاوض بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، لأننا نعتقد أنها ستُقدّم مساهمة فعّالة في تنظيم نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والمتفجّرات، مُسهِمة بذلك في مكافحة تحويل تلك الأسلحة إلى الأسواق غير المشروعة وتعزيز الشفافية.

وفي هذا الصدد، من المؤسف أنّ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة لم يثمر أية نتائج في تموز/يوليه. ولهذا السبب، ستُولي إكوادورالاهتمام عن كثب للمناقشات في هذا الموضوع ولأية مقررات تُعتمَد في هذه المسألة. وفي هذا السياق، تعتقد إكوادور أنّ فعالية معاهدة تجارة الأسلحة تكمن في عنصرين: عالميتها وتوازنها. ويجب ضمان العالمية من خلال تفاوض متعدد الأطراف، شفّاف، غير تمييزي وقائم على توافق الآراء، حيث تُعتمَد المقررات بهذا التوافق، ويُصغى إلى شواغل جميع الدول ويُنظر فيها كما ينبغي، وحيث يتمّ تفادي الإملاءات.

وفي الوقت نفسه، يتحقق التوازن عموما عبْر التوازن بين واجبات الدول والتزاماتها في نظام الالتزامات بموجب صك دولي محدد. ولهذه الغاية، يتعين على مفاوضات معاهدة تجارة الأسلحة أن تسعى إلى تهيئة الظروف التي تسمح للدول بأداء واجباتها وفقا للشروط نفسها، دون المساس بحقوقها بشكل غير متكافئ. وبعبارة أكثر تحديدا، ينبغي لمفاوضات معاهدة تجارة الأسلحة أن تأخذ في الحسبان شواغل الدول التي تستورد الاسلحة حيال التأثير المتفاوت على حقها في الدفاع المشروع. ومن المؤسف أنّ هذا التأكيد يستند إلى كَون المناقشات أثناء المؤتمر في تموز/يوليه جعلت من الممكن النظر في تقييم مخاطر إمدادات الأسلحة الآتية من النقل الدولي وحسْب، لكنها لم تفكِّر مليّا في حالات الإمداد الذاتي.

إنّ هذا الأمر يُفضي إلى حالة تشعر فيها الدول المستوردة بعدم التوازن بين حقوقها وواجباتها. ولهذا السبب، فإنّ التفاوض بشأن الضمانات هام جدا إن أردنا تحقيق معاهدة شاملة ومتوازنة، تعزز العدل والمساواة بين واجبات الدول المستوردة وحقوقها بموجب المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، فضلا عن مبادئ السيادة المتساوية للدول، وتقرير مصيرها، وعدم تدخلها في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي أود تذكير اللجنة بأنّ لدينا ٥٠ متكلما آخرين. وحتى إذا تقيّدنا جميعا بالمدة المحددة في خمس دقائق، فهذا يعني أكثر من ٤ ساعات من البيانات عن هذه المجموعة وحدها.

السيدة أدمسن (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): إنني سأسعى جاهدة إلىالاختصار. إنّ المملكة المتحدة تؤيد البيان الذي ألقاه المراقب عن الاتحاد الأوروبي بشأن هذه المجموعة (انظر A/C.1/67/PV.14).

واللجنة الأولى تتيح لأعضاء الأمم المتحدة فرصة التفكير في السنة التي انقضت والتطلع إلى السنة المقبلة. وأمنيتي الصادقة هي أن نستطيع في السنة المقبلة النظر خلفنا إلى عام ٢٠١٢، بصفته سنة حاسمة في مَهمّتنا ضمان معاهدة لتجارة الأسلحة – السنة التي أصبحت فيها المناقشات مفاوضات وأصبحت الكلمات نصّ معاهدة. وحين نتطلع إلى الأمام، نجد تحدّيا جديدا ومرحَّبا به – تحدّي تنفيذ معاهدة لتجارة الأسلحة متماسكة وفعالة، تُنقذ الأرواح وتحمي مواطنينا. وإنني أعتقد بصدق أنّ عام ٢٠١٢ هو تلك السنة الحاسمة.

لقد حقَّق المؤتمر في تموز/يوليه إنجازا عظيما، وهذا لم يكن ممكنا بدون المشاركة الإيجابية والبنّاءة لجميع أعضاء الأمم المتحدة. والمفاوضات لم تكن سهلة دائما – فلا شيء ذا شأن سهل على الإطلاق – ولكنها تميَّزت بعزم وتصميم على تحقيق الهدف الذي سعينا إليه لفترة طويلة.

وفي نهاية تموز/يوليه، قلتُ إنّ معاهدة لتجارة الأسلحة كانت آفي المتناول. ويساورني الأمل بأنّ اللجنة الأولى ستقرِّبنا خطوة أخرى من تحقيق ذلك الهدف. وقد قدَّم مُعِدّو المعاهدة مشروع قرار (A/C.1/67/L.11) سيُحدّد التوقيت والإجراءات لمؤتمر إضافي في آذار/مارس، ٢٠١٣، يمكننا فيه أن ننجز عملنا. إنّ الكثيرين هنا قد أسهموا في صياغة مشروع القرار، وأنا أشكرهم. فإننا نوشك أن نصل. ومشروع نصّ الرئيس المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه يشكّل أساسا متينا لعملنا، لكنّ مقدارا ضئيلا من العمل الإضافي سيجعله اكثر اتّساقا وفعالية. وسيتيح المؤتمر لنا فرصة تنفيذ هذا العمل، وأن ننفِّذه بطريقة منفتحة وشفّافة بين جميع أعضاء الأمم المتحدة. ومعاهدة تجارة الأسلحة ستجلب منافع لجميع الدول، ونحن نريد لتلك الدول أن تشارك في تنفيذها. ومعي هنا نموذج مشارَكة في تقديم مشروع القرار، فإذا أرادت توقيعه أية دولة لمّا توقّعه بعد، فإنه لا يزال متاحا للمشاركة في التقديم.

لقد شغلت معاهدة تجارة الأسلحة الكثير من تركيزنا، بيد أنّه كان هناك إنجازات أخرى من المهم معرفتها. إنّ العمل لمنع والقضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، عبْر برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، يبقى مكوِّنا حيويا من عملنا لمعالجة المشاكل الناجمة عن الانتشار غير المقيَّد للأسلحة التقليدية. وإننا نرحب ترحيبا كبيرا بالوثيقة الختامية الناجحة للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف لهذا العام. فقد نجحنا في تأمين الاعتراف بأنّه يمكن استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لتقويض قانون حقوق الإنسان؛ والتحسينات في تنفيذ الصك الدولي للتعقُّب بهدف تعزيز التعاون في وسم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتعقُّبها؛ وإنشاء صندوق رعاية طوعي لتقديم المساعدة للدول. وينبغي توجيه الشكر الجزيل إلى رئيستنا، جوي أوغوو، التي قادت العملية بفعالية عالية وبمثل هذه الطريقة الشاملة.

وقد شهدت هذه السنة أيضا عودة اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية إلى أوسلو، في النرويج، حيث اتُّخِذت قبل خمس سنوات الخطوات الحاسمة الأولى نحو اتفاقية امتدت إلى مجموعة من البلدان التي اتخذت خطوة جريئة لمنع هذه الأسلحة العشوائية، وتدمير مخزوناتها وإزالة إرثها الإنساني المدمِّر. والحاجة إلى إنقاذ العالم من هذه الأسلحة شديدة اليوم كما كانت دائما.

والتقارير الأخيرة بشأن استخدام النظام السوري للذخائر العنقودية ضد سكانه مثيرة للقلق الشديد. فالحكومة السورية تتحمل مسؤولية الامتثال الكامل لالتزاماتها وفقا للقانون الدولي المطبَّق، وأن تحمي شعبها من الآثار المدمِّرة لهذه الاعتداءات وسواها من الهجمات العشوائية. والمملكة المتحدة تُشيد بأعمال الأخضر الإبراهيمي وتأمل أن يتمكّن من تأمين وقفٍ لإطلاق النار.

وإننا ندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي لمّا تنضمّ بعد إلى اتفاقية الذخائر العنقودية، إلى القيام بذلك دون إبطاء. وتبقى المملكة المتحدة ملتزمة بدعم تلك البلدان المنكوبة بإرث الذخائر العنقودية والألغام الأرضية. وبرنامج عمل الألغام للمساعدة التابع للمملكة المتحدة يشكّل عنصرا هاما من التزامنا الأوسع ببلوغ إنفاق نسبته ٠،٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي على المساعدة الإنمائية الخارجية. وعلى الرغم من المناخ الاقتصادي العالمي الصعب، تبقى المملكة المتحدة ملتزمة التزاما راسخا بتحقيق هذا الهدف.

إنني سأكتفي بهذا القدر من بياني استجابة للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالوقت، ولكن يمكن للأعضاء أن يجدوه على شبكة الإنترنت. وختاما، ظل جزء أساسي من هيكلنا الدولي مفقودا لسنوات في هذه المجموعة. وفي السنة المقبلة، يمكننا تصويب ذلك باعتماد معاهدة لتجارة الأسلحة قوية وفعالة ومدعومة على نطاق واسع، يمكنها أن تحبك معا جهودنا الفردية في نسيج أعظم من مجموع أجزائه. فلنتضافر – دُوَلا ومجتمعا مدنيا وصناعة بالعمل معا من أجل وثبة نهائية واحدة. ولنفعل الشيء الصحيح.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا ليعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.48.

السيد كيلرمان (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن يؤيد البيان الذي أدلي به بالنيابة عن حركة عدم الانحياز خلال هذه المناقشة المواضيعية الهامة (انظر A/C.1/67/PV.14). نظرا لضيق الوقت، فقد اختصرت بياني، وسوف أحصر ملاحظاتي في إطار هذه المجموعة في مسألتين فقط، وهي معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج الأمم

المتحدة للعمل لمنع ومكافحة واستئصال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

للأسف لم تتمكن الوفود من التوصل إلى اتفاق بشأن أحكام المعاهدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة المعقود في تموز/يوليه من هذا العام. ومع ذلك، ترى جنوب أفريقيا أن تقدما كبيرا قد أحرز نحو التوصل إلى اتفاق، وأن محتوى العمل موجود في شكل النص الأخير الذي قدمه رئيس المؤتمر. نحن نرى أن النص ينبغي أن يشكل أساسا للمفاوضات عندما نستأنف مداولاتنا للنجاح في إبرام معاهدة قوية وفعالة لتنظيم التجارة العالمية بالأسلحة التقليدية.

ترى جنوب أفريقيا أنه من أجل التوصل إلى معاهدة قوية وفعالة في هذه المفاوضات المستأنفة، ينبغي أن تسعى الدول إلى الدخول في مفاوضات بعقل منفتح، ولكن مع طموحات واقعية. وينبغي أن ينصب تركيزنا على الاتجار بالأسلحة التقليدية ولا ينبغي الخروج عن المسار بالانشغال بمسائل خارجية مثل الحيازة والإنتاج. ولا يزال هدفنا أنه ينبغي لهذه المعاهدة أن تُحدث تغييرا هاما في تجارة الأسلحة الدولية المشروعة. في هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يكرر ما شددت عليه في المؤتمر المعقود في تموز/يوليه، وهو أن أي منتج نهائي من شأنه أن يكون مجرد تجسيد لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية – مع الاعتراف بأهمية الغرض الذي حققه ذلك الصك حتى الآن – سيعد فشلا.

ولئن كان المؤتمرالمعني بإبرام معاهدة لتجارة قد انتهى بخيبة أمل، فقد شجع جنوب أفريقيا أننا تمكنا من التوصل إلى اتفاق بشأن الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2012/RC/CRP.3/Rev.3) في نهاية المؤتمر الاستعراضي الثاني للأمم المتحدة المعني بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي رأينا أن هذا إنجاز هام، نظرا لأن المؤتمر الاستعراضي الأول في عام ٢٠٠٦ انتهى دون اتفاق بشأن مشروع الوثيقة الختامية. وترى جنوب أفريقيا أن برنامج عمل الأمم المتحدة يمثل مجموعة الالتزامات الهامة والمتفق عليها عالميا، لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته واستئصاله، وأن تنفيذه الكامل لا يزال صالحا اليوم كما كان عند اعتماده في عام ٢٠٠١.

بالإضافة إلى الجهودالتنفيذية المبذولة في إطار برنامج العمل الوطني، فإن وفد بلدي يؤكد أيضا التنفيذ الكامل للجزء الثالث من برنامج عمل الأمم المتحدة، وهو، برنامج التعاون والمساعدة الدوليين. هذه المساعدة يمكن أن تتخذ أشكالا كثيرة، ولا تستثني التعاون فيما بين بلدان الجنوب. في الواقع، هذا هو أحد المجالات الهامة التي أبرزها وفد بلدي في عدد من المناسبات. هذه المساعدة – ولا سيما في مجال بناء القدرات، وإدارة المخزونات، ومراقبة الحدود والجمارك – تستخدم حق الاستخدام عندما تكون الموارد شحيحة، وحيث تتوفر المعرفة العملية والخبرة في الميدان.

تتشرف جنوب أفريقيا، بالتنسيق مع كولومبيا واليابان، بعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.48 معنون ”الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه“ في هذه الدورة. مشروع القرار يتضمن تحديثات تقنية على قرار الجمعية العامة في العام الماضي الذي اعتمد بدون تصويت. كما يتطرق إلى النتيجة الناجحة للمؤتمر الاستعراضي الثاني للأمم المتحدة ويرسم جدول الأعمال في المستقبل المتعلق بتنفيذ برنامج العمل على مدى السنوات الست القادمة. ونحن واثقون من أن جميع الدول الأعضاء ستتمكن من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

السيد مكتفي (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يؤيد وفد بلدي البيانين اللذي أدلى بهما كل من ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز وممثل مصر بالنيابة عن مجموعة الدول العربية (انظر A/C.1/67/PV.14).

نود أن نشير إلى أن المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح أوصى في تقرير الأمين أنه ينبغي له أن

”يؤكد، حيثما كان ذلك مناسبا، على ضرورة وجود هيكل متماسك وغير زائد عن الحاجة يُعنى بالأسلحة التقليدية ويستند إلى الدور المحوري لأدوات الأمم المتحدة، مثل سجل الأسلحة التقليدية، ويُعنى بالمفاوضات التي تصدر بها الجمعية العامة تكليفا أو تجريها أو تؤيدها، مثل معاهدة تجارة الأسلحة على وجه الخصوص“ (A/67/203، الفقرة ٣٠).

في هذا الصدد، نتفق على أن هناك حاجة إلى النظر في إمكانية التداخل بين صكوك الأمم المتحدة القائمة، وسبل تحسين الاتصال بين الحكومات والصكوك، والوسائل الكفيلة بمساعدة الدول على التنفيذ وتقديم التقارير بموجب صكوك وأطر الأمم المتحدة القائمة.

ونلاحظ مع القلق في الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام في الوثيقة A/67/176 أنه

”كان لما حدث من تدفق كبير للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أعقاب الأزمة الليبية أثر ضار على الحالة الأمنية غير المستقرة أصلا في منطقة الساحل المجاورة“

وتفيد التقارير بأن الأزمة أسفرت عن

”زيادة في الاتجار بالأسلحة وفي معدل الإجرام، وعن ارتفاع شديد في عمليات السطو المسلح وتنشيط حالات التمرد وعن أعمال قامت بها الجماعات الإرهابية“. (المرجع نفسه)

علاوة على ذلك، ووفقا لبعثة الأمم المتحدة للتقييم الموفدة إلى منطقة الساحل، فإنها

اكتشفت أن كميات كبيرة من الأسلحة والذخائر من المخزونات الليبية، بما فيها قذائف آر بي جي ومدافع رشاشة مضادة للطائرات ومدفعية خفيفة مضادة للطائرات، قد هُربت إلى منطقة الساحل. (المرجع نفسه)

وبما أن الجزائر تتضرر بصورة مباشرة من هذه الأعمال الإرهابية والإجرامية، فقد دأبت على بذل جهود حثيثة للسيطرة على حدودها ولمكافحة الإرهاب والاتجار بالأسلحة التقليدية من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول. الجزائر تدعو جميع الدول، ولا سيما الدول المنتجة الرئيسية، إلى كفالة أن تقتصر إمدادات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة حصرا على الحكومات أو الكيانات المأذون لها حسب الأصول من الحكومات، وتطبيق الحظر والقيود القانونية لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

في هذا السياق، يرحب وفد بلدي بالاختتام الناجح مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي عقد في آب/أغسطس. نواصل التأكيد على أهمية التنفيذ الكامل والمتوازن والفعلي لبرنامج العمل هذا. ونود أيضا أن نشدد على أن التعاونوالمساعدة الدوليين ة أمر أساسي في تنفيذ برنامج العمل.

تأسف الجزائر لأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة، المعقود بنيويورك في تموز/يوليه، لم يتمكن من اختتام أعماله من أجل إعداد صك ملزم قانونا لعمليات نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي، وتتطلع إلى الدورة المستأنفة للمؤتمر، المقرر عقدها في عام ٢٠١٣، بغية الانتهاء من إعداد معاهدة تجارة الأسلحة. وكما هو الحال مع أي اتفاقية دولية، من الضروري تحديد المبادئ الأساسية لمشروع المعاهدة. وترى الجزائر أنه ينبغي لهذا الصك أن يستند

إلى المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المساواة في السيادة بين الدول، حق الشعوب في تقرير المصير، وحق الدول في الدفاع عن النفس وفقا للمادة ٥١ من الميثاق.

السيد كوغدا (بوركينا فاسو) (تكلم بالفرنسية): قبل أن أدلي ببياني، أود الإشارة إلى أنه نظرا لأمر غير متوقع في اللحظات الأخيرة، لم يتمكن السفير من الحضور إلى هنا. وقد أذن لي بتمثيله وتلاوة بيانه.

يكرر وفدي تهنئته إلى الرئيس على انتخابه لرئاسة اللجنة، ويرحب بالطريقة الممتازة التي يدير بها أعمالنا. وأؤكد له مرة أخرى كامل تعاوننا.

ونؤيد البيانين اللذين أدلى بهما ممثل كوت ديفوار باسم الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، على التوالي (انظر A/C.1/67/PV.14). ونؤيد مشروع القرار A/C.1/67/L.21، المعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“، الذي عرضه ممثل مالي باسم الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وندعو إلى اعتماده بتوافق الآراء.

يواجه عالم اليوم العديد من التحديات في مجال السلام والأمن، ومن بين أسبابها الرئيسية انتشار الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. تشكل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أساس العديد من الكوارث الإنسانية في جميع القارات. إنها تغذي الصراعات والجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية، وهي المسؤولة عن مقتل الآلاف. إنها تشكل تهديدا مباشرا ودائما لاستقرار الدول، وتعوق التنمية المتوائمة للأنشطة الاجتماعية الاقتصادية. والحالة الراهنة في منطقة الساحل والصحراء تجسيد واضح لهذا. وتتطلب منا بصورة حتمية الانخراط في كفاح ضار ضد انتشار الأسلحة التقليدية من خلال تحسين تنظيم تجارتها واستخدامها.

ونرحب بزيادة الوعي وتعبئة المجتمع الدولي في ما يتعلق بهذه المسألة الشائكة المتصلة بالأسلحة التقليدية. خلال الـ ١٥ عاما الماضية، أحرزنا تقدما، ولا سيما باعتماد اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب، وفي الآونة الأخيرة اتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية، التي سيسهم تنفيذها بلا شك في التخفيف من معاناة السكان وإنقاذ الأرواح، ولا سيما في مناطق الصراع.

وعلى نفس المنوال، في تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر، شهد جدول أعمال المجتمع الدولي على التوالي انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن إبرام معاهدة تجارة الأسلحة ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ويشيد وفدي باعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل (A/CONF.192/2012/RC/CRP.3/Rev.3) بتوافق الآراء، التي تبشر توصياتها ذات الصلة بالخير بالنسبة لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السنوات القادمة.

وفي هذا السياق، قدمت بوركينا فاسو إلى المنظمات الدولية والبلدان الصديقة مشروعين يسعيان إلى توفير التدريب والتوعية للسكان بشأن مسألة الأسلحة، وإنشاء وحدة لوسم وتعقب الأسلحة يمكن أن تلبي احتياجات المنطقة دون الاقليمية لغرب أفريقيا بكاملها. ونود، على وجه الخصوص، أن نشدد على الحاجة إلى تعزيز المساعدة والتعاون الدوليين، ونثق بأنه سيتم الوفاء بالالتزامات التي جرى التعهد بها. كما ندعو إلى مواصلة الجهود الرامية إلى كفالة أن سجل الأمم المتحدة

للأسلحة التقليدية، وهو صك دولي هام من حيث الشفافية، يأخذ في الاعتبار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي يعترف الجميع بأن انتشارها يشكل تهديدا حقيقيا للسلم والأمن الدوليين.

لم تر معاهدة تجارة الأسلحة النور كما كنا نأمل خلال مؤتمر تموز/يوليه ٢٠١٢. ورغم هذا الفشل، يجب أن نبقى في حالة تعبئة حتى نتمكن في أوائل عام ٢٠١٣ من اعتماد هذا الصك الرئيسي، الذي لا يزال أمرا حيويا لنجاح كفاحنا المشترك ضد انتشار الأسلحة التقليدية.

شارك بلدي، الملتزم التزاما راسخا بإبرام هذه المعاهدة، في وضع مشروع القرار المتعلق بعقد دورة جديدة بهدف وضعها في صيغتها النهائية. ستكون هذه الدورة فرصة لإنهاء عملنا أو الإسراع به، وتوفر لنا فرصة للاستفادة مما أنجز بالفعل من عمل. ولذلك ندعو جميع الوفود إلى إجراء مشاورات مفتوحة على الفور تتسم بروح من المرونة والتوافق على أساس مشروع النص الذي قدمه الرئيس في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢.

بوركينا فاسو طرف في جميع الصكوك القانونية دون الإقليمية والإقليمية والدولية ذات الصلة المتعلقة بالأسلحة التقليدية، بما في ذلك اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة، التي يتيح لنا دخولها حيز النفاذ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تنسيق الجهود اليوم في جميع أنحاء غرب أفريقيا. كما تجلى التزامنا على المستوى المؤسسي إنشاء بعثة وطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وهيئة عليا لمراقبة استيراد الأسلحة واستخدامها، وكل من هاتين الوكالتين مسؤول عن تناول قضية الأسلحة التقليد

ونؤكد مجددا استمرار التزامنا كأحد أصحاب المصلحة النشطين في المجتمع الدولي في مكافحتنا الجماعية ضد انتشار الأسلحة التقليدية وإساءة استعمالها. يجب أن تتضافر إرادتنا السياسية والتزامنا وعملنا في الميدان إذا أردنا أن نكسب المعركة ضد هذه الآفة.

السيد يوناسون (أيسلندا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد أيسلندا البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/67/PV.14). غير أننا نود الإدلاء ببعض النقاط الإضافية بشأن معاهدة تجارة الأسلحة.

أولا، تشعر أيسلندا بخيبة أمل لأن مفاوضاتنا هذا الصيف لم تسفر عن وثيقة بتوافق الآراء، رغم استعداد الكثيرين لتقديم تنازلات صعبة. غير أن هذا لا يثبط عزيمتنا ونشعر بأنه يمكننا الاستفادة من التقدم المحرز للاجتماع مرة أخرى والانتهاء من عملنا.

تسلم حكومة أيسلندا بقوة بالحاجة إلى معاهدة دولية وملزمة قانونيا لوضع تجارة الأسلحة تحت الرقابة، وسوف ندعم كل الجهود الرامية إلى تحقيق ذلك. هناك أيضا تأييد واسع النطاق بين الجمهور الأيسلندي لمعاهدة من هذا القبيل. ولذلك فإننا نشجع جميع الدول الأعضاء على تأييد مشروع القرار (A/C.1/67/L.11) الذي قدم بشأن العودة بنا إلى طاولة المفاوضات في أوائل العام القادم.

ليس القصد من معاهدة تجارة الأسلحة منع التجارة القانونية في الأسلحة. القصد منها هو تنظيم التجارة فيها. بالنسبة لأيسلندا من الضروري أن يكون هناك تركيز قوي على كفالة الاحترام المطلق للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان من أجل منع وقوع الأسلحة في أيدي من سيستخدمونها أو من المحتمل أن يستخدموها في انتهاك القانون الإنساني الدولي أو القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وعلاوة على ذلك، فإن اتباع نهج يراعي المنظور الجنساني أمر بالغ الأهمية نظرا للعلاقة بين تجارة الأسلحة والعنف القائم على أساس نوع الجنس. خلال المفاوضات هذا الصيف،

أعربت بضعة وفود عن وجود بعض الصعوبات بالنسبة لاستخدام مصطلح ”العنف القائم على أساس نوع الجنس“. نحث هذه الوفود، عندما نعود إلى طاولة المفاوضات، على التخلي عن معارضتها لاستخدام هذا المصطلح الثابت والمستخدم على نطاق واسع. إن الطرق التي تسهل بها الأسلحة التقليدية والذخائر ارتكاب العنف ضد المرأة مسألة شاملة لعدة قطاعات تتطلب إجراءات تقدمية واستخدام صيغة لغوية قوية في المعاهدة. من واجبنا أن ننصف ضحايا هذا العنف ونكفل أن معاهدة تجارة الأسلحة تقر به وتتصدى له وتحاول منعه.

وأخيرا، فإن أي معاهدة قوية وفعالة لتجارة الأسلحة يجب أن تشمل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فضلا عن الذخيرة. وعلى عكس العديد من الأسلحة، التي يمكن استخدامها لأجل غير مسمى طالما كانت مزودة بالذخيرة، فإن الذخيرة لا بد من تحديد المخزون منها باستمرار ليكون بوسع الجهات الفاعلة المسلحة استخدامها. وبالتالي، فإن استثناء الذخيرة يمكن أن يؤدي إلى عدم معالجة المعاهدة لشواغل أساسية تتعلق بالآثار الإنسانية لانتشار الأسلحة التقليدية.

السيد وو جيانجيان (الصين) (تكلم باللغة الصينية): تدعم الحكومة الصينية بقوة عملية تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي وتشارك فيها بنشاط. وتلتزم الصين بمعالجة الشواغل الإنسانية الناجمة عن الأسلحة التقليدية وتدعم الجهود الرامية إلى تعزيز وتحسين النظام القانوني الدولي في مجال تحديد الأسلحة التقليدية، مع مراعاة الشواغل الإنسانية والاحتياجات الأمنية المشروعة بطريقة متوازنة، وذلك لتعزيز السلام والأمن الدوليين.

واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، بوصفها صكا قانونيا دوليا رئيسيا للتعامل مع الشواغل الإنسانية في مجال تحديد الأسلحة، تقوم بدور لا غنى عنه في معالجة الشواغل الإنسانية التي تسببها أسلحة تقليدية معينة مثل الألغام الأرضية. وفي السنوات الأخيرة، حظيت الجهود المبذولة في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية باهتمام أكبر، كما زادت حيويتها أكثر في ظل التقدم المطرد لتنفيذ بروتوكولاتها الإضافية. والصين، بصفتها أحد الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية وبروتوكولاتها الخمسة جميعا، قد أوفت وستواصل الوفاء بجدية بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها وتحسين عالميتها وفعاليتها.

ومنذ عام ١٩٩٨، تقدم الحكومة الصينية مساعدات إنسانية إلى ما يقرب من ٤٠ بلدا في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية من خلال توفير التبرعات المالية ومعدات زالة الألغام والتدريب ومساعدة الضحايا. وفي هذا العام، قدمت الصين مساعدة لإزالة الألغام، بما في ذلك مساعدة ضحايا الذخائر العنقودية والألغام، إلى السودان وجنوب السودان ولاوس ولبنان وكمبوديا.

والصين تولي أهمية كبيرة للشواغل الإنسانية الناجمة عن الذخائر العنقودية. وهي تدعم الجهود الدولية لاتخاذ التدابير الممكنة لتسوية المسائل ذات الصلة. والصين تشارك بنشاط وتقوم بدور بناء في عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخائر العنقودية. وفيما يتعلق بمسألة الذخائر العنقودية، ترى الصين أنه ينبغي التقيد بمبدأ التوازن بين الشواغل الإنسانية والاحتياجات الأمنية المشروعة.

والصين تولي أهمية لقضية الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي يسبب عدم الاستقرار على الصعيد الإقليمي ويخلف عواقب إنسانية خطيرة. والصين تدعم الجهود الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتشارك فيها مشاركة نشطة. وتعتقد الصين أن التنفيذ الشامل والفعال للصكوك الدولية

القائمة، مثل برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، أمر ذو أهمية حيوية لتعزيز الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وتعتقد الصين أن الفقر والاضطرابات الاجتماعية هما السببان الرئيسيان للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وينبغي اعتماد نهج شامل لمعالجة أعراض هذه المشكلة وأسبابها الجذرية على السواء. وينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ تدابير فعالة لمساعدة البلدان المعنية في تعزيز التنمية الاقتصادية والقضاء على الجوع والفقر والظلم الاجتماعي وصون السلام والتنمية والاستقرار الاجتماعي. والصين ترحب بالإنجازات الإيجابية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، الذي عقد في هذا العام، وتعرب عن استعدادها للعمل مع جميع الأطراف لبذل جهود حثيثة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

والصين تتبنى موقفا حكيما ومسئولا تجاه صادرات الأسلحة وتفرض ضوابط صارمة وفعالة على صادرات الأسلحة وفقا لالتزاماتها الدولية والقوانين والأنظمة الوطنية. وتعرب الصين عن قلقها إزاء ما يترتب على الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية من عدم استقرار على الصعيد الإقليمي وتداعيات إنسانية وتدعم بذل الجهود الدولية اللازمة لمكافحة هذه الأنشطة.

وشاركت الصين بنشاط في المؤتمر الدبلوماسي بشأن معاهدة تجارة الأسلحة الذي عقد في تموز/يوليه الماضي. وستواصل الصين جهودها مع جميع الأطراف في إطار الأمم المتحدة للتصدي بطريقة بناءة ومسؤولة للاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية.

والصين تولي أهمية كبيرة لمسألة الشفافية العسكرية وتعرب عن التزامها بتعزيز الثقة المتبادلة في المجال العسكري مع بلدان أخرى. وستواصل الصين تقديم البيانات ذات الصلة إلى أداة الأمم المتحدة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية.

السيدة ليديسما هيرناندیث (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/67/PV.14).

في العقود الأخيرة، زاد تطور الأسلحة التقليدية في جميع أنحاء العالم من قوتها التدميرية مما يجعلها أشد فتكا بصورة مطردة وأكثر تطورا كل يوم. وقد حذرت بلدان حركة عدم الانحياز في عدد من المناسبات من عدم التوازن بين الدول الصناعية والدول النامية فيما يتعلق بإنتاج وحيازة الأسلحة التقليدية والاتجار بها. والحركة تؤكد على أهمية حقيقة أن الدول الصناعية يجب أن تخفض إنتاج وتجارة هذه الأسلحة إلى حد كبير بهدف تعزيز السلم والأمن الدوليين والإقليميين.

ويسرنا أن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه قد اعتمد وثيقة ختامية (A/CONF.192/2012/RC/CRP.3/Rev.3) بتوافق الآراء. وتؤكد تلك الوثيقة من جديد صلاحية وأهمية برنامج العمل بصورة كاملة بوصفه أداة فعالة لمكافحة هذه الآفة. ونود أن تصبح الوثائق المتفق عليها أداة عمل مفيدة للمساهمة الفعالة في منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

وتعتقد كوبا أن القضاء على الاتجار بهذه الأسلحة في الأجلين القصير والطويل يستلزم معالجة أسبابه الجذرية. ومما يثير قلقنا أن الجهود الدولية تركز أساسا على وقف هذه الظاهرة في البلدان النامية وليس على التصدي للأسباب الجذرية الأكثر عمقا، ألا وهي، التخلف وعدم توفر الفرص للجميع. ونعتقد أن من الضروري إحراز تقدم ملموس في تشجيع وتعزيز التعاون والمساعدة الدوليين في المجال التقني، وهما من العوامل الحيوية لضمان تمكين جميع الدول من التحرك نحو الامتثال الكامل لبرنامج العمل.

وكوبا تولي الأولوية القصوى لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر بسبب إسهامها الكبير في وضع معايير دولية وإنسانية فيما يتعلق بإيلاء الاهتمام المناسب للمصالح الأمنية للدول الأطراف في الاتفاقية. وذلك أمر في غاية الأهمية للتطبيق السليم للاتفاقية والاهتمام بالشواغل الناشئة للمجتمع الدولي في مجال أسلحة تقليدية معينة.

وبلدي يشارك بنشاط في عمل الاتفاقية ويكفل الامتثال الكامل والدقيق للالتزامات التي تم قطعها بموجب هذا النظام الدولي الملزم قانونا، بما في ذلك المرفق والصكوك ذات الصلة التي نحن طرف فيها. وقد صدقنا أيضا على البروتوكولين الأولين والمادة ١ من الاتفاقية. وبخصوص الانضمام إلى البروتوكول الرابع بشأن أسلحة الليزر المسببة للعمى والبروتوكول الخامس المتعلق بمخلفات الحرب من المتفجرات، فإننا على وشك الانتهاء من عملية تصديقنا.

وإننا نؤكّد أهمية البروتوكول الثاني الأصيل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة. ولا تزال بعض الدول الأطراف تنتمي إلى هذا الصكّ القانوني، ونحن على استعداد لمواصلة مناقشة العلاقة بين البروتوكولَين الأصيلين الأولين والصك الجديد الذي نشأ نتيجة التعديلات التي اعتُمِدت في عام ١٩٩٦ في سياق الاتفاقية. وأيّ حلٍّ لهذه المسألة يجب أن يكون نتيجة عملية سياسية.

وكوبا، بصفتها دولة طرفا في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معيَّنة، تتشاطر كليّا الشواغل الإنسانية المشروعة المتعلقة بالاستخدام غير المسؤول والعشوائي للألغام غير تلك المضادة للأفراد. وينبغي لأيّ تدبير يُتَّخذ لحلّ هذه المشكلة أن يأخذ في الحسبان أيضا الحقوق المشروعة للشعوب في الدفاع عن نفسها، وحماية أراضيها من العدوان.

لقد شاركت كوبا بنشاط في اجتماع الخبراء الذي عُقِد في جنيف بشأن الألغام غير تلك المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، حدَّد بلدي بوضوح فقدان توافق الآراء بشأن المسائل التي نوقشت في ذلك الاجتماع. وعلاوة على ذلك، من المعلوم جيدا أنّ بلدي ظل خاضعا طوال خمسة عقود لسياسة قتال وعدوان متواصلَين من جانب أكبر دولة عظمى عسكرية في العالم. وبناء على ذلك، لا يمكن لكوبا التخلّي عن استخدام هذا النوع من السلاح، الذي يكفل الحفاظ على سيادتها وسلامتها الإقليمية.

لذا، إنّ كوبا، مستندة إلى حقها في الدفاع المشروع عن النفس، المُعترَف به في ميثاق الأمم المتحدة، ليست طرفا في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وإننا سنواصل الدعم الكامل لجميع جهود الحفاظ على التوازن الضروري بين الأمن الوطني والمصالح الإنسانية، الموجَّهة نحو القضاء على الآثار المروِّعة على السكان المدنيين والاقتصادات في العديد من البلدان، نتيجة الاستخدام العشوائي وغير المسؤول للألغام المضادة للأفراد. وتحثّ كوبا جميع الدول القادرة على تقديم المساعدة المالية والتقنية والإنسانية، الضرورية لعمليات التنظيف وإعادة التأهيل الاقتصادي – الاجتماعي لضحايا هذه الألغام، على القيام بذلك.

وإحدى المسائل التي ناقشتها الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معيَّنة هي إعداد بروتوكول إضافي بشأن الذخائر العنقودية. ولكن لم يتم التوصل إلى اتفاق في هذا الشأن. وقد أكَّدت كوبا أنّ الآثار العشوائية للذخائر العنقودية تُفضي إلى مقتل عدد كبير من المدنيين، ولا سيما بين الأطفال. لذا ينبغي حظرها كليا.

وختاما، أود أن أشير الآن إلى حقيقة أنّ المجتمع الدولي لاحظ في هذه السنة فقدان الاتفاق والتوافق على معاهدة تجارة الأسلحة. وستتابع كوبا المناقشات التي ستُجرى بشأن هذه المسألة، لأنها مقتنعة بأنّ النجاح الحقيقي لهذه العملية يكمن في التوصل إلى صكّ ينجم عن عملية شاملة وشفافة تُراعي بالشكل المطلوب شواغل ومواقف جميع الدول، ويمكن بالتالي أن تكون مقبولة لدى جميع الوفود. تلك هي الطريقة الوحيدة لتحقيق صكّ متين وشامل وفعّال.

وينبغي للصكّ أن يتضمن معايير عامة، بحيث يمكن لجميع البلدان، بطريقة منظَّمة، تنفيذ عمليات تشمل استيراد وتصدير ونقل الأسلحة التقليدية دون المساس بمصالحها الأمنية الوطنية، أو بالحق المشروع للدول في تصنيع وإنتاج وتخزين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من أجل حقها المشروع في الدفاع، عملا بالمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة.

ونعتقد أنّه ينبغي للمعاهدة المقبلة لتجارة الأسلحة ألاّ تتضمّن أية بنود لنقل الأسلحة من شأنها أن تُضعِف مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وتكون غير موضوعية الطابع أو يمكن التلاعب بها سياسيا. وينبغي للاقتراحات المتعلقة بالمعاهدة أن تُحدّد الأهداف القابلة للتحقيق، التي لا تحرف اهتمامنا عن تعزيز آليات الإشراف، وتلك الرامية إلى الحؤول دون الدخول إلى الأسواق غير المشروعة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية الذي يود التكلم ممارسة لحق الرد.

السيد إبراهيم (الجمهورية العربية السورية): السيد الرئيس، نودّ بداية القول إنّ الجماعات المسلحة الإرهابية، المدعومة والمموَّلة من قِوى خارجية أصبحت معروفة للجميع، هي التي تعيث خرابا وإرهابا وتدميرا في بلادي. وهذه الجماعات تشعر بالأمان لأنّ هناك من يقوم بحمايتها والوقوف إلى جانبها، في عداد بعض الدول الأعضاء في هذه المنظمة الدولية. ويبدو أنّ ممثلي الدول الذين أشاروا إلى سوريا في بياناتهم لا يخصِّصون وقتا لمتابعة وسائل الإعلام الدولية، التي أكَّدت في عدد كبير من التقارير وجود جماعات إرهابية من مختلف الأطياف والتوجُّهات، تمارس الإرهاب في بلادي، ومنها من ينتمي إلى تنظيم القاعدة، الذي حشدت كبرى دول العالم تحالفات عسكرية لمحاربته، ولاحقته في جميع أصقاع الأرض. وأود أن أقتبس من مقالة في صحيفة نيويورك تايمز، بتاريخ ٢١ حزيران/يونيه، ٢٠١٢، ولن نسمِّي الدول والأطراف المذكورة صراحة في هذه المقالة.

(تكلم بالإنكليزية)

”إنّ الأسلحة، بما فيها البنادق الرشاشة، القنابل الصاروخية، الذخائر وبعض الأسلحة المضادة للدبابات، يجري ضخُّ معظمها عبْر حدود .... [بلد مجاور لسوريا [عن طريق شبكة غامضة من الوسطاء، بينهم الإخوان المسلمون في سوريا، ويدفع ثمنها]بعض الدول الإقليمية والعربية بالتنسيق مع وكالة الاستخبارات الغربية“[].

ومنظومة الدفاع الجوي المحمولة، وصواريخ ستينغر الأمريكية الصنع، والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع أنواعها، هي عتاد الجماعات المسلحة الإرهابية في بلادي، الذي تزوِّدها به دول أعضاء في هذه المنظمة، التي من أهم

مبادئها الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، لا تقويض السلم والأمن في بلدي.

وعندما نستمع إلى بيانات بعض الدول، نتوهَّم لوهلة أنها تسعى فعلا لإحلال المبادئ الإنسانية في جميع دول العالم، لكنّ المعايير المزدوجة التي تقوم عليها سياسات هذه الدول، تجعلها تغضّ الطرْف بشكل كامل عن عمليات تهريب الأسلحة والاتجار غير المشروع بجميع أنواع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي يتمّ توفيرها للإرهابيين في بلدي، ممّا يدفعنا إلى الاعتقاد أنّ هذه الدول راضية بالإرهاب الذي يمارسه تنظيم القاعدة ومثيلاته في سوريا. وهذا واضح من خلال تجاهل هذه الدول الكامل لما يحصل من إجرام وتخريب ونشر للفوضى على أيدي هذه الجماعات.

وأود أن أذكِّر السيد ممثل النرويج بما نشرته صحافة بلاده منذ بضعة أيام. وأقتبس من الموقع الإلكتروني لصحيفة ”فورينر“ بعض ما ورد في مقالة نُشِرت بتاريخ ١٨ تشرين الأول، ٢٠١٢.

(تكلم بالإنكليزية)

”وحين يتعلق الأمر بسوريا، نعتقد أنّ هناك سبعة نرويجيين على الأقل يشاركون اليوم في هذا النوع من العمليات، إلى جانب الجماعات المرتبطة بتنظيم القاعدة، قال الفريق كييل غراندهاغن، رئيس المخابرات العسكرية النرويجية. وفوق ذلك، هناك مؤشرات على أنّ آخرين يريدون السفر من النرويج إلى سوريا للمشاركة في القتال، بحسب قوله.“

وأضاف قائلا:

”إنّ الشاغل الرئيسي يتعلق بحقيقة أنّ هؤلاء الأشخاص سيعودون إلى النرويج، ونحن مرتبكون حيال خبرة التدريب وأساليب القتال التي تلقّوها. ومعظم النرويجيين في سوريا مرتبطون بجماعة أمّة المتشددة الموجودة في النرويج.“

كما أود أن أقتبس ممّا ورد في بيان أمني للشرطة النرويجية، يُعرب عن القلق لأنّ ”المحاربين النرويجيين المتطرِّفين قد يعودون بصفتهم ‹قنابل موقوتة›“. وتعتقد النرويج أنّ هؤلاء قد يشعلون حريقا هائلا هناك، بينما تعتبرهم مقاتلين من أجل الحرية في بلدي.

وبالنسبة إلى ما قاله ممثل هولندا، نؤكِّد أنّ هذه الادّعاءات باطلة جملة وتفصيلا، ولا أساس لها من الصحة. وأود أسترعي انتباهه إلى تقرير بعنوان ”استثمارات الذخائر العنقودية في جميع أرجاء العالم“، أعدّته مؤسستا باكس كريستي في هولندا، ونيتويرك فلانديرين في بلجيكا، يذكر أنّ مؤسسات وشركات هولندية عديدة تستثمر في إنتاج الذخائر العنقودية.

وقد قدم عدد من الأحزاب السياسية في هولندا عرائض تدعو الحكومة الهولندية إلى تمرير قانون في البرلمان لمنع الاستثمار في الذخائر العنقودية. إلا أن رد وزارة الخارجية الهولندية، الذي جاء في رسالة مؤرخة أيلول/سبتمبر في العام ٢٠٠٨ كان كما يلي:

”لا تنطبق اتفاقية الذخائر العنقودية على المؤسسات الخاصة أو الأشخاص الذين لا توجد ضرورة لتشريعات إضافية تمنع استثمارهم في الذخائر العنقودية“.

كما يتحدث هذا التقرير عن العديد من الدول الغربية، ومنها سويسرا وبريطانيا، التي تقوم كبريات المؤسسات المالية فيها بالاستثمار في تصنيع الذخائر العنقودية دون أن تتحرك هذه الدول لمنع هذه المؤسسات والشركات عن ذلك. وفي المقابل تستخدم هذه الدول الحديث عن المعايير الإنسانية للتغطية على مخالفاتها الكثيرة للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٥.